

## مصاهرة قبيلة كندة النبي (ص) أسماء بنت النعمان اختياراً

أ.م.د. علي صالح رسن المحمداوي

كلية التربية/ جامعة البصرة

اختلفت الروايات في تحديد اسم الزوجة الذي تزوجها النبي (ص) إذ تخبطت في ذلك منها قالت: هي أسماء بنت النعمان، وهناك من أشارت إلى لقبها جونبة، لذلك حاولنا دراستها بوصفها وحدة مستقلة، وفعلاً درسناها على هذا النحو، فخرج البحث على هذا الشكل، بعنوان " مصاهرة قبيلة كندة النبي (ص) أسماء بنت النعمان اختياراً " وقسم البحث الى مبحثين، الاول تناول عرض الروايات الدالة على المصاهرة، وعرضنا أسانيدنا على علم الرجال، اما المبحث الثاني، فقد خصص لمناقشة متون الروايات، ومن ثم اشتقنا منها عنوانات فرعية، موحدة لكل الروايات، ومما تجدر الإشارة اليه اننا استخدمنا بعض دواوين الشعر، وهي غير متوافرة لدينا، فأخذنا الأشعار من الدواوين المطبوعة على القرص الليزري المسمى الموسوعة الشعرية، التي لم تعط ارقام الصفحات وانما اعتمدت على قوافي القصائد، وارقام الابيات الشعرية، وجمعت اشعار لشعراء لم تكن لهم دواوين مطبوعة.

وقد استخدم الباحث بعض ما كتبه - ولا فخر - اشار اليها فيما يخص معرفة بعض رجال الاسانيد الذي تعرض لهم في بعض ابحاثه، ولم يشر الى تفصيلات عنهم وانما اكتفى بالإشارة الى اسم البحث فقط خشية الاطالة، وهذه النقطة اشارت حفيظة بعض الباحثين، وعدوها جانباً اعلامياً عن نفس الباحث، الله الشاهد لم يكن ذلك همنا، والههم خدمة طلاب الحقيقة.

### المبحث الاول: الروايات الدالة على المصاهرة

وفي زواجه (ص) منها روايات، أولاً: أبن الكلبي، عن ابن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد الساعدي عن أبيه قال "تزوج رسول الله أسماء بنت النعمان الجونية فأرسلني فجننت بها فقالت حفصة لعائشة أو عائشة لحفصة اخضبيها أنت وأنا أمشطها ففعلن ثم قالت لها أحدهما إن النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول أعوذ بالله منك فلما دخلت عليه وأغلق الباب وأرخى الستر مد يده إليها فقالت أعوذ بالله منك فتال بكمه على وجهه فاستتر به وقال عدت معاذاً ثلاث مرات قال أبو أسيد ثم خرج علي فقال يا أبا أسيد ألحقها بأهلها ومتعها برزقيتين يعني كرياسيتين فكانت تقول دعوني الشقية"<sup>(١)</sup> يلحظ على الرواية ان سندها مطعون فيه من جهة ابن الكلبي<sup>(٢)</sup>.

وابن الغسيل، ت سنة ١٧١، وقيل ١٧٢، عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل أي غسيل الملائكة، حنظلة بن أبي عامر الاوسي وهو جد سليمان المذكور لانه ابن عبد الله بن حنظله، وعبد الله له صحبة، من صغار الصحابة وقتل يوم الحرة وكان الامير على طائفة الانتصار يومئذ وأبوه استشهد بأحد وهو من كبار الصحابة وأبوه أبو عامر يعرف بالراهب وهو الذي بنى مسجد الضرار بسببه ونزل فيه القرآن وعبد الرحمن معدود في صغار التابعين لانه لقي بعض صغار الصحابة<sup>(٣)</sup> محدث، وثقه بعض العامة وصدقوا حديثه، وليته آخرون، روى عن الإمام الباقر (ع) وروى عنه أبان بن عثمان، ووكيع بن الجراح، وزيد بن الحباب<sup>(٤)</sup> كان مدينيا قدم الكوفة وبغداد<sup>(٥)</sup>.

حدث عن أسيد بن علي بن عبيد، والمنذر بن أبي أسيد الساعدي، وأخيه الزبير، وعباس بن سهل، وعاصم بن عمر بن قتادة، حدث عنه، يحيى بن عبد الحميد الحماني، وإبراهيم بن أبي الوزير، ومحمد بن عبد الواهب، وجبارة بن المغلس، وسمي ابن الراهب الأنصاري، الفقيه، المحدث جده - قيل جد أبيه - حنظلة الغسيل، لأنه لما استشهد يوم أحد، كان جنباً فغسلته الملائكة<sup>(٦)</sup>.

للرد على القول انه كان جنباً، نقول: ما الدليل على ذلك؟ فهو خارج للجهاد، ولهذا لايد من استعداد مادي ومعنوي مثل تهيئة سلاحه وعدة الحرب، نقصد بذلك من قال ان الوقت لم يسمح له بالغسل، بل خرج مسرعاً، فضلاً عن ذلك لايد

من إعداد نفسه الإعداد الصحيح، والمعروف ان الجنابة تسبب ثقلاً وخمولاً ونحولاً في المجنب نفسه، وهي بحد نفسها درن لآبد من تنظيفه، وبقائها يسبب الأمراض، علما ان حنظلة مؤمن مسلم، والإسلام أوصى بالنظافة، وعليه انه استشهد نظيفاً، وغسلته الملائكة ليس من الجنابة وإنما أكراما له، وعليه انقلب الأمر وبالأعلى عليه أي بدل ان يكون منقبة صار مثلبة، وتشكل رواية ابن الغسيل عن عكرمة مولى ابن عباس عامل ضعفاً لان عكرمة مطعوناً فيه<sup>(٧)</sup>.

من أهل المدينة روى عن أهلها، كان ممن يخطأ ويهم كثيراً على صدق فيه، والذي أميل إليه، ترك ما خالف الثقات من الاخبار والاحتجاج بما وافق الثقات من الآثار<sup>(٨)</sup> رأى سهل بن سعد، وعاصم بن عمر وحمزة بن ابي اسيد، كناه وكيع، سمع منه ابن ادريس وأبو نعيم<sup>(٩)</sup> ذكره العقيلي في الضعفاء، قال: ابن معين صويلح<sup>(١٠)</sup> لعله تصغير صالح. روى عن عكرمة وسعيد بن المنذر، روى عنه أبو نعيم وابو الوليد الطيالسي، ومالك بن اسماعيل أبو غسان وعلي بن نصر، وثقه أبو زرعة<sup>(١١)</sup> ذكره ابن حبان في الثقا<sup>(١٢)</sup> وفي موقف سابق ذكره في المجروحين.

وابن عدي في كامل الضعفاء، وثقه يحيى بن معين، وفي موضع آخر ليس به بأس، وقال النسائي ليس بالقوي، هو ممن يعتبر حديثه ويكتب<sup>(١٣)</sup> أخرج البخاري في الجمعة وغير موضع عن أبي أحمد الزبيري وأحمد بن يعقوب المسعودي، وإسماعيل بن أبان عنه عن عاصم بن عمرو بن قتادة، وحمزة بن أبي أسيد وعباس بن سهل بن سعد وعكرمة<sup>(١٤)</sup> صدوق فيه لين<sup>(١٥)</sup> وعن موقف ابن معين المتنازع عليه، تمت مراجعته فوجدنا " وسألته عن عبد الرحمن بن سليمان فقال: ثقة"<sup>(١٦)</sup> هذا ولا ندري هل عبد الرحمن صاحبنا ام غيره لوجود ثلاثة بهذا الاسم، وهو من صغار التابعين، وقال الأزدي ليس بالقوي عندهم، قال ابن حجر " تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه وقد احتج به الجماعة سوى النسائي"<sup>(١٧)</sup>.

أما حمزة بن ابي أسيد الساعدي، المتوفى في المدينة في ملوكية الوليد بن عبد الملك، قليل الحديث روى عنه ابنه يحيى<sup>(١٨)</sup> ترجم له ابن حبان في الثقا<sup>(١٩)</sup> والباجي في التعديل والتجريح<sup>(٢٠)</sup> ولد في عهد النبي (ص) وله رواية مرسله، روى عنه الزهري<sup>(٢١)</sup>.

وأخيراً انتهى سند الرواية عند ابي أسيد الساعدي، مالك بن ربيعة بن البدن بن عامر بن عوف بن حارثة أبي عمرو بن الخزرج بن ساعدة، شهد بدرأً وأحدأً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله (ص) وكانت معه راية بني ساعدة يوم فتح مكة<sup>(٢٢)</sup> صحابي، وثقه العجلي<sup>(٢٣)</sup> ترجم له ابن حبان في الثقا<sup>(٢٤)</sup> أخرج له البخاري في الجهاد والمناقب<sup>(٢٥)</sup> وعلق الهيثمي على الرواية بقوله "حديث أبي أسيد وحده رواه الطبراني باختصار رواه كله أحمد ورجاله رجال الصحيح"<sup>(٢٦)</sup> وقبال ذلك جعله الذهبي واه<sup>(٢٧)</sup> شهد الساعدي بدرأً، وأبصر الملائكة فكف بصره، وقيل أصيب ببصره قبل قتل عثمان، فكان أمين رسول الله (ص) على نسائه<sup>(٢٨)</sup> وللدرد على ذلك نقول: نحن درسناه ولم نجد ذلك، ربما انتفع صاحب هذا القول من الرواية القائلة ان الساعدي أتى بزوجة النبي (ص) وهو الذي أرجعها إلى أهلها، فإذا ثبت فقدان بصره في بدر، يبطل عمل الرواية.

أصاب يوم بدر سيف ابن عائذ، ويدعى المرزيان فلما أمر رسول الله (ص) أن يردوا ما في أيديهم من النفل أرجعه<sup>(٢٩)</sup> وروي عن بعض بني ساعدة، قال " سمعت أبا أسيد ٠٠٠ بعد ما أصيب بصره يقول: لو كنت معكم ببدر الآن ومعني بصري لأخبرتكم بالشعب الذي خرجت منه الملائكة، لا أشك ولا أتمارى"<sup>(٣٠)</sup>.

وقد وردت روايات تغاير ذلك، منها انه شاهد هند بنت عتبة وهي تمثل بأصحاب النبي (ص) في احد وأمريت النساء بالمثل، ويجدع الأنوف والأذان، إلا حنظلة لم يمثل به، وقال رسول الله (ص) " إني رأيت الملائكة تغسل حنظلة بن أبي عامر بين السماء والأرض بماء المزن في صحاف الفضة " قال أبو أسيد الساعدي: فذهبنا فنظرنا إليه، فإذا رأسه يقطر ماء، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فأرسل إلى امرأته فسألها، فأخبرته إنه خرج وهو جنب<sup>(٣١)</sup>، ويروى عنه أنه كان مع النبي (ص) على قبر حمزة فجعلوا يجرون النمرة فتتكشف قدماء ويجرونها على قدميه فيتكشف

وجبه فقال (ص) اجعلوها على وجهه واجعلوا على قدميه من هذا الشجر<sup>(٣٢)</sup> كان أصغر أصحاب النبي (ص) وأكثرهم سماعا<sup>(٣٣)</sup> وعلى ذلك اعتراض، هل انه اكثر من ابي هريرة حديثاً؟ بما انه اصغر الصحابة، كيف أرسله النبي (ص) يخطب له أو يأتي بزوجه من دون كبار أصحابه؟ أليس من الأجدر ان لا يفعل هذا؟ .

وعندما تزوج أبو أسيد الساعدي دعا رسول الله (ص) إلى عرسه، فكانت خادمهم العروس، وسقيت رسول الله (ص) تمرات أنقعتها في الماء ليلاً<sup>(٣٤)</sup> أبطل فتوى ابن عباس، الذي مفادها ان الدينار بالدينارين وأغظ عليه القول، لان رسول الله (ص) قال: الدينار بالدينار وصاع حنطة بصاع حنطة ٠٠٠ لا فضل بينهما في شيء من ذلك<sup>(٣٥)</sup> وبهذا أصبح افقه من ابن عباس وهو حبر الأمة، فلا يصح ذلك .

كما ورد في روايات أخر انه أتى بالجونية زوجة النبي (ص) امرأة من كندة وليست بأسماء<sup>(٣٦)</sup> وقدم في جونية ابنة أبي أسيد<sup>(٣٧)</sup> وإن النبي (ص) بعثه يخطب عليه امرأة من بني عامر يقال لها عمرة بنت يزيد بن عبيد بن رواح بن كلاب فتزوجها<sup>(٣٨)</sup> وقيل ان النبي (ص) بعثه يخطب اليه غزية بنت جابر من بني أبي بكر بن كلاب<sup>(٣٩)</sup> وفي رواية ان الرسول (ص) هو الذي أوتى بالجونية، وقيل امرأة من بني الجون يقال لها أمينة<sup>(٤٠)</sup>.

وهنا يطرح تساؤلاً: لماذا أرسل الساعدي إلى قبيلة كندة حتى يأتي بزوجة رسول الله (ص) من دون الصحابة؟ وهو رجل منهم لا يمت له بأي صلة، أي بمعنى لم يكن من الذين يدخلون بيت الرسالة مثل مواليه، أو أبناء عمومته، أو صحابته المقربين مثل أبو ذر، بلال، عمار، صهيب، سلمان المحمدي وغيرهم ممن يعتمد عليه (ص) في أموره الخاصة والعامه، يبدو ان أحداً من الرواة أعطى الساعدي هذا الدور، ويؤيد شكوكنا في ذلك، رواية أخرى مروية عن الساعدي نفسه، أتضح منها انه لم يأت بها، وإنما النبي (ص) هو الذي أتى بها ولم يكن له دوراً في رواية ابن الكلبي، المنقولة عن ابن عباس، ولا في الرواية المنقولة عن ابن حبيب كما سنرى، ولا في احدي روايات الواقدي، ولا في رواية الطبري. ثانياً: الواقدي عن موسى بن عبيدة عن عمر بن الحكم عن أبي أسيد الساعدي قال "بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجونية فحملتها وكانوا يكونون بناحية نجد حتى نزلت بها في أطم بني ساعدة ثم جئت إلى رسول الله فأخبرته بها فخرج رسول الله يمشي على رجليه حتى جاءها فأقعى على ركبتيه ثم أهوى إليها ليقبلها وكذلك كان يصنع إذا اجتلى النساء فقالت أعوذ بالله منك فانحرف رسول الله عنها وقال لها لقد استعدت معاذاً ووثب عنها وأمرني فرددتها إلى قومها"<sup>(٤١)</sup>.

ذكرت الرواية: ان النبي خرج يمشي على رجليه، وهذه عبارة مبهمة، طبعاً المشي على الرجلين، ولم يكن على اليدين، أو على الرأس، ولا ندري لعلها أرادت انه أتى ماشياً لا راكباً، وإن ابي اسيد اتى بالجونية، وكذلك انه اتى في اسماء بنت كعب كما بيناه سابقاً، وان حفصة وعائشة تولتا امر الجونية واسماء وهذا يحملنا على الاعتقاد انهما زوجة واحدة.

أما عن سندها فيه الواقدي عن موسى بن عبيدة، وفيه طعون، منها ان البخاري لم يخرج ولا يحدث عنه<sup>(٤٢)</sup> ولا نعرف العلة التي من اجلها فعل ذلك، مع علمنا ان البخاري نقل من كل حوش حائش، فلماذا توقف عن رواية الرجل؟ وذكر البخاري عن ابن حنبل قوله: مولى منكر الحديث<sup>(٤٣)</sup>.

وللرد على ذلك نقول: هل المولى عيباً لا سامح الله؟ كثير من موالى الرسول (ص) أفضل ممن ادعوا صحبته (ص) ولنا خير مثال سلمان المحمدي، الذي عُد من آل بيت النبوة، أما عن انكار ابن حنبل حديثه، وهو نفسه لدية عدة أحاديث منكرة، لكن رغم ذلك، يُعد كتابه صحيحاً، وكرر القول ان هذه الأحاديث المنكرة عند ابن حنبل، هي جزء من معتقدات طائفة من المسلمين.

وقد تمت مراجعة ابن حنبل، فوجدنا ما قاله ابنه عبد الله "وجدت في كتاب أبي بخط يده قال حدثت عن موسى بن عبيدة بن نشيط بن عبيد بن الحارث أخي بني عامر بن لؤي أبي عبد العزيز الزيدي"<sup>(٤٤)</sup> وكذلك قال "وقال علي بن ثابت

كنت ألقم موسى بن عبيدة الخبيص - الحلوى - فيحدثني<sup>(٤٥)</sup> وقال: "قال أبي اضرب على حديث موسى بن عبيدة وهو يقرأ عليّ حديث قرآن بن تمام<sup>(٤٦)</sup>\* هذا كل الذي وجدناه، وقد نسبت إليه اقوال منها: لم يكن به بأس ولكنه حدث بأحاديث مناكير عن عبد الله بن دينار<sup>(٤٧)</sup> وهذه الأشياء لا يرووها الناس، لا تحل روايته عندي، قيل يا ابا عبد الله لا يحل، قال: عندي، قيل فان سفيان وشعبة قد رواها عنه، قال، لو بان لشعبة ما بان لغيره ما روى عنه<sup>(٤٨)</sup>.

وقال ابن حنبل: موسى وأخيه لا يشتغل بهما<sup>(٤٩)</sup> وقال: أربعة لا تكتب أحاديثهم منهم، موسى بن عبيدة، لأنه ضعيف<sup>(٥٠)</sup> ولما مر حديثه عن محمد بن كعب عن بن عباس قال - ابن حنبل - : هذا متاع موسى بن عبيدة وضم فمه ووجهه ونفض يده وقال كان لا يحفظ الحديث<sup>(٥١)</sup> ولهذا نرى الاختلاف في موقف ابن حنبل تارة منكر الحديث، واخرى لآباس به، وثالثة يحدث عنه، ورابعة لا تحل روايته، وهذه المواقف بمجملها لم تصدر عنه، ولكن نسبت إليه. قال يحيى بن معين: يكتب من حديثه الرقائق<sup>(٥٢)</sup> ليس بالكذب<sup>(٥٣)</sup> وفي موقف آخر ضعفه<sup>(٥٤)</sup> وقال لا يحتج بحديثه<sup>(٥٥)</sup> وكذلك ابن حبان<sup>(٥٦)</sup> وابو نعيم<sup>(٥٧)</sup> ويحيى بن سعيد لم يرضاه<sup>(٥٨)</sup> كان بمكة فلم يأتيه<sup>(٥٩)</sup> وقال أبو زرعة: ليس بقوى الحديث، روى عن محمد بن كعب ونافع وأيوب بن خالد ويوسف بن طهمان وعبد الرحمن بن أبي سعيد وعمر بن الحكم ويعقوب بن زيد روى عنه الثوري وشعبة وعيسى بن يونس ووكيع ومعافى بن عمران ومروان الفزاري وابو تميلة<sup>(٦٠)</sup> روى عنه ابن أخيه، بكار بن عبد الله بن عبيدة الرذي، أشياء مناكير لا يتابع عليها، فقال ابن حبان: لا أدري التخليط في حديثه منه أو من عمه أو منهما معا؟ لان موسى ليس بشيء في الحديث، وأكثر رواية بكار عنه، فمن هنا احتزنا عنه<sup>(٦١)</sup>.

روى عنه العراقيون وأهل بلده، توفي في المدينة سنة ١٥٣ هـ، وكان المسك يفوح من قبره، لأنه من خيار عباد الله نسكا وفضلا وعبادة وصالحا إلا أنه غفل عن الإتيان في الحفظ حتى يأتي بالشئ الذي لا أصل له متوهما، ويروى عن الثقات ما ليس من حديث الإثبات من غير تعمد له، فبطل الاحتجاج به من جهة النقل وإن كان فاضلا في نفسه<sup>(٦٢)</sup>. وهذه الرواية شهادة كافية وافية بحق الرجل تدل دلالة واضحة على صدقه، وعلو منزلة، وأرداها الله له، لأنه من أهل التقوى والصلاح، وهذه دلائل قبور الصالحين، أما غيرهم تخرج من قبورهم الروائح النتنة، وبالنسبة للذين طعنوا به، لم نجد لهم ما أوجده الله له، ولم نقرأ في التاريخ وغيره ان مسكاً فاح من قبر البخاري، أو احمد بن حنبل، لذلك كانت شهادتين لابن معين احدهما ليس بالكذب، والثانية يكتب حديثه من الرقائق، وان ضعفه في موقف آخر كما بينا، وكيف لا يكون بهذه، وهو احد صحابة الإمام الصادق (ع)<sup>(٦٣)</sup> ولم تكن العلة فيه، بل في الذين أهملوا شأنه لذلك قال عنه الشيبيري: محدث لم يذكر اصحابنا تفصيلات أحواله، ضعفه بعض العامة وأنكروا حديثه<sup>(٦٤)</sup>.

ضعفه النسائي لأنه روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قوله "تهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتكح المرأة على عمتها أو على خالتها ونهى عن الشغار والشغار ان تتكح المرأة بالمرأة ليس لهما صداق"<sup>(٦٥)</sup>. وما الضير في هذا الحديث، وهو وارد في مصادر المسلمين عن ابي هريرة عن الرسول (ص) قال "لا تتكح المرأة على عمتها ولا على خالتها"<sup>(٦٦)</sup> وكذلك ما رواه ابن حنبل عن ابن عمر "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار قال قلت لنافع ما الشغار قال يزوج الرجل ابنته ويتزوج ابنته ويزوج الرجل أخته ويتزوج أخته بغير صداق"<sup>(٦٧)</sup>. قيل هذه الأحاديث ليست هي محفوظة، وهي بأسانيدها مختلفة عامتها مما ينفرد بها من يرووها عنه وعامتها متونها غير محفوظة وله غيرها والضعف على رواياته بين<sup>(٦٨)</sup>.

وسند الرواية فيه الواقدي الكذاب، المعروف بتركيب الأسانيد، لكنه لم يفلح في هذه المرة، لان كذبه معروفة، ادعى انه روى عن احد تلامذة الإمام الصادق (ع) ولم يكن له أي صلة تذكر، أي انه نقل عن موسى بن عبيدة وعندما درسناه لم نجد الواقدي من بين تلامذته، ولا من الذين رووا عنه.

وقد انهالت عليه ألقاب علماء (علم الرجال) طعنا وشتما وتجريحا لا لذنوب ارتكبه الرجل، إلا لأنه روى أحاديث لا تتفق مع معتقداتهم، وإنما ذكره المخالفين له في معتقده، أما مؤيدوه فقد أهملوا شأنه، لكن الباحث يعتقد ان الرجل لم يكن له ذنباً سوى انه موالٍ لآل النبي (ص) ودليل ذلك انكرت أحاديثه بهذا الخصوص، ومن ذلك ما رواه عن عبد الله بن دينار، عن ام هاني بنت أبي طالب عن الرسول (ص) قال "... وجعل الخلافة في أهل بيتي من بعدي إلى النخف في الصور، فمن كفر بما أقول فقد كفر بالله العظيم" (٦٩).

وما رواه عنه سفيان الثوري، عن أياس بن سلمة بن الاكوع، عن ابي سعيد الخدري عن الرسول (ص) قال "الخلفاء بعدي اثنا عشر، تسعة من صلب الحسين عليه السلام، والتاسع مهديهم، فطوبى لمحبيهم والويل لمبغضهم" (٧٠).

وكذلك ما رواه عن محمد بن كعب القرظي عن عوف بن مالك عن الرسول (ص) قال "يا ليتني قد لقيت إخواني، فقال له أبو بكر وعمر: أو لسنا إخوانك؟ أما بك وهاجرنا معك؟ قال صلى الله عليه وآله: قد آمنتم وهاجرتم وبالييتي قد لقيت إخواني، فأعادوا القول؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنتم أصحابي [ و ] لكن إخواني الذين يأتون من بعدكم يؤمنون بي ويحبوني وينصروني ويصدقوني وما رأوني، فيالييتي قد لقيت إخواني" (٧١) وروى عن أياس بن سلمة عن أبيه عن النبي (ص) قال " النجوم جعلت أماناً لأهل السماء وإن أهل بيتي أمان لأمتي" (٧٢).

أما الشخص الثاني في السند، كأن يكون مختلف في اسمه، هو عمر بن الحكم بن أبي الحكم، من بني عمرو بن عامر من ولد الفطيون وهم حلفاء الاوس من الأنصار ودعوتهم في الديوان في بني أمية بن زيد، ويكنى عمر أبا حفص ثقة وله أحاديث صالحة وتوفي سنة ١١٧هـ، قاله ابن سعد (٧٣).

وقد بحثنا عن عمر بن الحكم بن أبي الحكم، ولم نجد له ذكراً، إلا عند ابن سعد، الذي نقل الرواية عن الواقدي، هو الذي ركب السند عن موسى بن عبيدة، من رجال الشيعة، نقلها عن عمر بن الحكم بن أبي الحكم، من الفطيون (اليهود) علماً ان الواقدي ينتمي إلى طائفة تعتقد ان الشيعة أصلهم يهود أتى بهم عبد الله بن سبأ، وكأن علماء الجرح والتعديل حذوا حذو الواقدي فضعفوا موسى بن عبيدة بلا سبب، واختلط عليهم أمر عمر بن الحكم، لأنه من أصول مسجلة في ديوان أمية بن زيد، ويلقب أبي حفص، وكلقب عمر بن الخطاب فظنوا ان الرجل مسلم، ولهذا الباحث يسأل الرواة: هل المسلم من يأتي هذه الغرائب ويسقطها على النبي (ص)؟ فإذا درس هؤلاء الرواة المراد من الفطيون أنضح لهم الأمر بشكل جلي، ولم تختلط الأوراق لديهم إلى الحد لم يميزوا بين اليهودي صاحب الرواية وبين آخر يحمل الاسم نفسه وهو صحابي النبي (ص) ومن يملك ثقافة تاريخية يستطيع الربط بينه، وبين الرواة الذين نقلوا الرواية.

الفطيون يهود سكنوا يثرب، وعندما هاجر الازد من اليمن نكلوا بهم، فنازعتهم، وغلبتهم اليهود بكثرتهم، وقهروهم، حتى كان الرجل من اليهود يأتي منزل الأنصاري، فلا يمكنه دفعه عن أهله وماله، حتى دخل رجل منهم يقال له الفطيون إلى دار مالك بن العجلان، فوثب عليه، فقتله، ثم صار إلى بعض ملوك اليمن، فشكا إليه ما يلقون من اليهود، فسار ذلك الملك إليهم بجيشه حتى قتل من اليهود مقتلة عظيمة، فصلحت حال الاوس والخزرج وغرس النخل، وأنشأوا المنازل (٧٤).

وعلى رواية ان الفطيون تملك على الاوس والخزرج، فسامهم سوء العذاب، فخرج مالك بن العجلان الخزرجي، فشكا ذلك إلى تبع ملك اليمن، فأعلمه غلبة قريظة والنضير عليهم، فسار تبع إليهم، فقتل قوما من اليهود (٧٥).

ولهذا نتساءل من هو الفطيون؟ الإجابة عند ياقوت الحموي، انه ملك بني إسرائيل، كانت اليهود والاوس والخزرج يدينون له، وكانت له فيهم سنة ألا تزوج امرأة منهم إلا أدخلت عليه قبل زوجها حتى يكون هو الذي يفتضها إلى أن زوجت أخت مالك بن العجلان بن زيد السالمي الخزرجي، فأعلمت أخيها الأمر، فقتله وخرج هاربا إلى أبي جبيلة، الحاكم الغساني، فعاهده أن لا يقرب امرأة ولا يمس طيبا ولا يشرب خمرا حتى يسير إلى المدينة ويذل اليهود بها، ففعل فصارت الاوس والخزرج من يومئذ أعز أهل المدينة وقمعوا اليهود وسار ذكرهم وصار لهم الأموال (٧٦).

وفي سنة ثلاث هجرية أجلي الرسول (ص) بنى الفطيون من غير قتال عن المدينة فلحقوا بالشام<sup>(٧٧)</sup> ومن بنى ثعلبة بن الفطيون: عبد الله بن سوريا الأعور، ولم يكن بالحجاز في زمانه أحد أعلم بالتوراة منه<sup>(٧٨)</sup> وأسيد من ذرية الفطيون<sup>(٧٩)</sup> ومنهم من أحفاد ملك اليهود، صاحب الرواية، عمر بن الحكم بن أبي الحكم، واسم أبي الحكم ثوبان بن فطيون ملك يثرب، من أهل الحجاز روى عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن أبي كثير<sup>(٨٠)</sup>.

وعمر بن الحكم صدوق<sup>(٨١)</sup> من متقني أهل مكة وصالحهم<sup>(٨٢)</sup> مدني تابعي وثقه العجلي<sup>(٨٣)</sup> وقبال ذلك ضعفه العقيلي ناقلاً عن البخاري قوله: ذاهب الحديث ومن حديثه ما حدث به البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعن أبي حازم عن سهيل بن سعد عن رسول الله (ص) قال " دون الله تبارك وتعالى سبعون حجاب من نور وظلمة وما يسمع من نفس شيئاً من حسن ذلك الحجاب إلا زهقت نفسها " وقد روي هذا من غير هذا الوجه مرسلًا فأسنده من هو نحو موسى بن عبيدة أو دونه<sup>(٨٤)</sup> في إشارة إلى تضعيف الأخير، وقد تمت مراجعة البخاري، ولم نجد الرواية .

روي عن أسامة بن زيد وسعد بن أبي وقاص وأبي لاس وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عزمة، وكعب بن مالك وأبي سعيد وأبي هريرة وأبي سلمة بن عبد الرحمن وقدامة مولى أسامة ومولى قدامة بن مظعون، روى عنه سعيد المقبري وشريك ابن أبي نمر ومحمد بن إبراهيم التيمي ومحمد بن عمرو بن عقبة ويحيى بن أبي كثير ويحيى بن سعيد الأنصاري وعمر بن إسحاق بن يسار<sup>(٨٥)</sup>.

ثالثاً: ابن حنبل عن، محمد بن عبد الله الزبيدي عن عبد الرحمن بن الغسيل عن أبي حمزة بن أبي أسيد عن أبيه وعباس بن سهل عن أبيه قالاً " مر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحاب له فخرجنا معه حتى انطلقنا إلى حائط يقال له الشوط حتى انتهينا إلى حائطين منهما فجلسنا بينهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلسوا ودخل هو وقد أوتى بالجونية في بيت أمية بنت النعمان بن شراحيل ومعها داية لها فلما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هبي لي نفسك قال وهل تهب الملكة نفسها للسوقة \* قالت أني أعوذ بالله منك قال لقد عدت بمعاذ ثم خرج علينا فقال يا أبا أسيد اكسها رازقيتين وألحقها بأهلها"<sup>(٨٦)</sup>.

وفي رواية ابن الجارود عن محمد بن يحيى عن أبي نعيم عن عبد الرحمن يعني بن سليمان بن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد عن أبي أسيد قال " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انطلقنا إلى حائط يقال له الشوط حتى انتهينا إلى حائطين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلسوا ههنا فدخل وقد أتى بالجونية فأنزلت في بيت النخل أميمة بنت النعمان بن شراحيل ومعها داية حاضنة لها فلما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لسوقة قال فأهوى بيده يضع يده عليها لتسكن فقالت أعوذ بالله منك قال قد عدت بمعاذ ثم خرج علينا فقال يا أبا أسيد أكسها رازقيتين وألحقها بأهلها"<sup>(٨٧)</sup>.

كما ورد عند ابن حجر عن البخاري من طريق حمزة بن أبي أسيد عن أبي أسيد قال " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انطلقنا إلى حائط يقال لها الشوط فقال اجلسوا ههنا فدخل وقد أتى بالجونية فأنزلت في بيت علي ومعها دايته فلما دخل عليها قال هبي لي نفسك قال قالت هل تهب الملكة نفسها للسوقة قال فأهوى بيده ليضعها عليها لتسكن قالت أعوذ بالله منك قال لقد عدت بمعاذ ثم أخرج الحديث"<sup>(٨٨)</sup> في سندها حمزة وقد تطرقنا إليه سابقاً.

وقيل تزوج مليكة الليثية فلما دخل عليها قال لها: هبي لي نفسك فقالت: وهل تهب الملكة نفسها للسوقة؟ فأهوى (ص) بيده ليضعها عليها فقالت: أعوذ بالله منك، فقال: لقد عدت بمعاذ، فسرحتها ومتعتها<sup>(٨٩)</sup>.

هذا ولا ندري هل ان أصحاب الرواية، مر بهم الرسول (ص) أم خرجوا معه، وهناك فرق بين المرور والخروج، علماً ان السند واحد، وفي رواية ابن حنبل اسمها أمية، ربما مصحفة، وعند ابن الجارود هي أميمة، وكذلك رواها ابن حزم عن طريق البخاري عن الفضل بن دكين، بالسند نفسه<sup>(٩٠)</sup> وروى ابن الأثير عن البخاري، انه سماها أميمة وقيل عمرة<sup>(٩١)</sup> والباقي عن البخاري في الطلاق عن المسندي عنه مقرونا بالحسن بن الوليد وأبي نعيم عن عبد الرحمن بن الغسيل حديث

أميمة بنت النعمان بن شراحيل الجونية التي تزوجها النبي (ص) فاستعازت منه فقال أبو نعيم عن عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد<sup>(٩٢)</sup> وقد بحثنا عن الرواية ولم نجدها عند البخاري، مما يدل على ان الكتب أصابتها الموجه الأخيرة، وحذفت أشياء كثيرة منه، ظناً من الذين فعلوا ذلك إنهم فعلوا منقبة، لكنها في الواقع مثلبة. وذكر ابن حجر عن البيهقي انه رجح أنها المستعيذة بهذا الحديث الصحيح<sup>(٩٣)</sup>.

رابعاً: هشام بن محمد بن السائب عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس قال "تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أسماء بنت النعمان وكانت من أجمل أهل زمانها وأشبه فلما جعل رسول الله يتزوج الغرائب قالت عائشة قد وضع يده في الغرائب يوشكن أن يصرفن وجهه عنا وكان خطبها حين وفدت كندة عليه إلى أبيها فلما رآها نساء النبي (ص) حسدنها فقلن لها إن أردت أن تحظي عنده فتعودي بالله منه إذا دخل عليك فلما دخل وألقى الستر مد يده إليها فقالت أعوذ بالله منك فقال أمن عائذ الله الحقي بأهلك"<sup>(٩٤)</sup> سند الرواية مطعون فيه من جهة هشام بن محمد، المعروف (ابن الكلبي) وعنده اغلوطات، أما أبو صالح: ذكوان السمان، فهو مطعون فيه أيضاً<sup>(٩٥)</sup>.

خامساً: ابن حبيب قال " وتزوج صلى الله عليه وسلم أسماء بنت النعمان ٥٠٠ وكانت من أجمل نسائها وأشبهن، فلما جعل صلى الله عليه يتزوج الغرائب قالت عائشة: قد وضع يديه في الغرائب. يوشكن ان يصرفن وجهه عنا. وكان خطبها صلى الله عليه حين وفدت عليه كندة. فلما رآها نساؤه حسدنها فقلن لها: " ان أردت ان تحظي عنده فتعودي بالله منه إذا دخل عليك". ففعلت ذلك. فصرت وجهه عنها وقال: امن عائذ الله. الحقي بأهلك، وخرج والغضب يرى في وجهه"<sup>(٩٦)</sup> الملاحظ على الرواية إنها غير مسندة، وهي رواية ابن الكلبي عن ابن عباس نفسها، سوى إضافة انه (ص) خرج وهو غضبان.

سادساً: الواقدي عن محمد بن يعقوب بن عتبة عن عبد الواحد بن أبي عون الدوسي قال "قدم النعمان بن أبي الجون الكندي وكان ينزل وبني أبيه نجداً مما يلي الشربة فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلماً فقال يا رسول الله ألا أزوجك أجمل أيم في العرب كانت تحت ابن عم لها فتوفي عنها فتأيمت وقد رغبت فيك وحطت إليك فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثنتي عشرة أوقية ونش فقال يا رسول الله لا تقصر بها في المهر فقال رسول الله ما أصدقت أحدا من نسائي فوق هذا ولا أصدق أحدا من بناتي فوق هذا فقال النعمان ففبك الأسي قال فابعث يا رسول الله إلى أهلك من يحملهم إليك فأنا خارج مع رسولك فمرسل أهلك معه فبعث رسول الله معه أبا أسيد الساعدي فلما قدما عليها جلست في بيتها وأذنت له أن يدخل فقال أبو أسيد إن نساء رسول الله لا يراهن أحد من الرجال فقال أبو أسيد وذلك بعد أن نزل الحجاب فأرسلت إليه فيسرنى لأمرى قال حجاب بينك وبين من تكلمين من الرجال إلا ذا محرم منك ففعلت قال أبو أسيد فأقمت ثلاثة أيام ثم تحملت معي على جمل طعينة في محفة فأقبلت بها حتى قدمت المدينة فأنزلتها في بني ساعدة فدخل عليها نساء الحي فرحبن بها وسهلن وخرجن من عندها فذكرن من جمالها وشاع بالمدينة قدومها قال أبو أسيد ووجهت إلى النبي (ص) وهو في بني عمرو بن عوف فأخبرته ودخل عليها داخل من النساء فدأين لها لما بلغهن من جمالها وكانت من أجمل النساء فقالت إنك من الملوك فإن كنت تريد أن تحظي عند رسول الله (ص) فإذا جاءك فاستعيذي منه فإنك تحظين عنده ويرغب فيك"<sup>(٩٧)</sup>.

ويدعم ما ذهبنا إليه ان سند الرواية مطعون فيه من جهة الواقدي<sup>(٩٨)</sup> ومحمد بن يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الاخنس الثقفي، كان ممن يخشى الله، أرسل عن عبد الله بن عكرمة بن عبد الرحمن، وعن أبيه يعقوب<sup>(٩٩)</sup> هذا وقد يبدو التناقض في الترجمة كيف انه يخشى الله ويرسل الأحاديث عن غيره؟.

ترجم له ابن أبي حاتم، ولم يشر إلى مدحه أو قدحه، مشيراً انه روى عن أبيه<sup>(١٠٠)</sup> وقد حاولنا معرفة المزيد عن هذه الشخصية ولم نوفق، وتبقى هناك معلومات ناقصة لم نعرفها، منها لم نجد له سنة وفاة.

والحال نفسها مع عبد الواحد بن أبي عون المدني، ت ١٤٤هـ الدوسي وقيل الأوسي، وقال بن حبان يخطئ ماله في البخاري سوى موضع واحد<sup>(١٠١)</sup> وثقه الذهبي<sup>(١٠٢)</sup> روى عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والقاسم بن محمد وسعيد المقبري وابن المنكدر والزهري وإسماعيل بن محمد بن سعد وغيرهم وعنه الدراوردي وعبد الله ابن جعفر المخرمي وابن إسحاق وعبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون وله أحاديث وقال البزار والدارقطني ثقة وقال النسائي ليس به بأس<sup>(١٠٣)</sup> قال أبو حاتم من ثقات أصحاب الزهري ممن يجمع حديثه وثقه ابن معين<sup>(١٠٤)</sup> كان منقطعاً إلى عبد الله ابن الحسن فاتهمه أبو جعفر في أمر محمد بن عبد الله أنه يعلم علمه فهرب فتوارى عند محمد بن يعقوب بن عتبة فمات عنده فجأة<sup>(١٠٥)</sup> قيل صدوق يخطئ<sup>(١٠٦)</sup>.

والرواية مرسله، لان الدوسي متوفى ١٤٤هـ، فكيف علم بالحادثة وَمَنْ اخبره عنها ؟ فالرواية مقطوعة السند، ونحن بهذا نحمل الواقدي الكذاب مسؤولية وضع الرواية، ولا نتهم احداً غيره لأنه معروف مشهور بالكذب، والأكثر من ذلك نقل ابن سعد عن الدوسي نفسه، ان الذي تزوجها النبي (ص) كلابية وليست كندية<sup>(١٠٧)</sup>.

سابعاً: الواقدي عن عبد الله بن جعفر عن عمرو بن صالح عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي قال " الجونية استعادت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لها هو أحطى لك عنده ولم تستعذ منه امرأة غيرها وإنما خدعت لما روي من جمالها وهينتها ولقد ذكر لرسول الله من حملها على ما قالت لرسول الله فقال رسول الله إنهن صواحب يوسف وكيدهن عظيم قال وهي أسماء بنت النعمان بن أبي الجون"<sup>(١٠٨)</sup>.

أما سند الرواية إنها سلسلة واهية، وضعها الواقدي الكذاب، عن عبد الله بن جعفر، ولم نعرف من هو عن عمرو بن صالح، فوجدنا أكثر من واحد بهذا الاسم، وقد تم التحقق منهم فلم نجد الواقدي من بين الذين رروا عنهم، ولم نعرف المراد منهم، وهم: أولاً: عمرو بن صالح أبو أمية الكوفي، سمع اسمعيل بن سميع، سمع منه محمد بن عقبة السدوسي، مشهور الحديث<sup>(١٠٩)</sup> وقيل مجهول الحديث<sup>(١١٠)</sup> ثانياً: عمرو بن صالح القرشي، عن صهيب بن مهران، روى عنه سيرة بن عبد الله<sup>(١١١)</sup> ثالثاً: عمرو بن صالح العودي بصرى ثقة<sup>(١١٢)</sup> رابعاً: عمرو بن صالح بن المختار قاضي رام هرمز سمع ابا مالك الاشجعي روى عنه أبي موسى محمد بن المثنى، وثقه يحيى بن معين<sup>(١١٣)</sup>.

أما سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي فهو غير معروف، وقد وردت عنه روايات عدة منها: ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن زيد اليامي عن زر بن عبد الله المرهبي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبح اسم ربك الاعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد، فإذا أراد أن ينصرف من الوتر قال: سبحان الله الملك القدوس، ثلاث مرات، ثم يرفع صوته في الثلاثة"<sup>(١١٤)</sup>.

وعن أبيه أيضاً عن عمار عن النبي (ص) قال " التيمم ضربة للوجه والكفين"<sup>(١١٥)</sup> وكذلك عن أبيه قال "صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فكان لا يتم التكبير"<sup>(١١٦)</sup>.

وروي عنه عن أبيه أنه كان يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث بعد الغسل ثم لا يعيد غسل<sup>(١١٧)</sup> وعن أبيه قال " ان النبي صلى الله عليه وسلم نسي آية من كتاب الله وفي القوم أبي فقال يا رسول الله نسيت آية كذا وكذا أو نسيتها قال لا بل نسيتها"<sup>(١١٨)</sup> وهذا يتعارض مع قوله تعالى {سُنُّرُوكَ فَلَا تَنْسَى} <sup>(١١٩)</sup>.

ثامناً: الطبري، عن الحارث عن محمد بن سهيل عن أبي عبيدة معمر بن المثنى قال " تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن أسماء بنت النعمان ٥٠٠ من كندة فلما دخل عليها فدعاها إليه فقالت تعال أنت وأبت أن تجيء فطلقها: وقال آخرون بل كانت أجمل النساء فخاف نساؤه أن تغلبهن عليه فقلن لها إنا نرى إذا دنا منك أن تقول أعوذ بالله منك فلما دنا منها قالت إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقياً فقال قد عذت بمعاذ وإن عانذ الله عز وجل أهل أن يجار وقد أعاذك الله مني فطلقها وأمر الساقط بن عمرو الأنصاري فجهزها ثم سرحها إلى أهلها فكانت تسمى نفسها الشقية"<sup>(١٢٠)</sup>.



الملاحظ على سند الرواية فيه الحارث، ولم نعرف مَنْ هو ؟ وقد تمت مراجعة مؤلفات الطبري، فوجدنا فيه الحارث بن محمد، وبحثنا عنه فوجدنا أكثر من واحد، مختلفة ألقابهم، وبالأخير لم نهتد إلى معرفته وبقي مجهول لدينا. ومحمد بن سهيل غير معروف لدينا، وهناك أكثر من واحد، منهم: محمد بن سهيل المزني الكوفي، ومحمد بن سهيل الطائي الكوفي<sup>(١٢١)</sup> والأخير من أصحاب الصادق<sup>(١٢٢)</sup> ومحمد بن سهيل بن عسكر<sup>(١٢٣)</sup> وقد بحثنا عن هؤلاء ولم نجد أي صلة بينهم وبين أبي عبيدة. أما معمر بن المثنى أبو عبيدة النحوي التيمي روى عن رؤية بن العجاج روى عنه قيس بن حفص وإبراهيم بن محمد بن عرعة، وعبد الله بن حرب الليثي، روى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام وعمر بن شبة النميري قال عنه يحيى بن معين، ليس به بأس<sup>(١٢٤)</sup>.

ذكره ابن حبان في الثقة انه من أهل البصرة، روى عن البصريين توفى سنة مائتين وعشرة، وقد قارب المائة كان الغالب عليه معرفة الأدب والشعر<sup>(١٢٥)</sup> صاحب اللغة قال الجاحظ: لم يكن في الأرض خارجي ولا جماعي أعلم بجميع العلوم منه، صحح روايته ابن المديني، وقال المبرد: كان أكمل القوم، وقال الدارقطني: لا بأس به، إلا أنه يتهم بشيء من رأى الخوارج، ويتهم بالإحداث<sup>(١٢٦)</sup>.

لحق هشام بن عروة وأبا عمرو، وعنه أبو عبيد وعبد الله بن محمد التوزي، ثقة له تفسير حديث في الزكاة<sup>(١٢٧)</sup> أخباري صدوق رمي برأي الخوارج<sup>(١٢٨)</sup> ذكره المفيد وقال "هو ممن لا يتهمه خصوم الشيعة في روايته"<sup>(١٢٩)</sup> اخذ عن أبان بن عثمان، وأكثر الرواية عنه في أخبار الشعراء والنسب والأيام، روى أول خطبة كتبها أمير المؤمنين (ع) بعد بيعة الناس له<sup>(١٣٠)</sup> وبالتالي فان الرواية مرسله، لان معمر لم يدرك عصر النبي (ص) فمن أخبره بالحادثة بل أرسل عنه (ص) والمرسل لم يكن حجة في البحث العلمي، وما يزيد شكوكنا في عدم مصداقية الرواية إننا بحثنا عن الساقط بن عمرو الأنصاري، الذي ردها إلى أهلها، ولم نجد ما يدلنا عليه، بل هو شخصية مجهولة، فضلاً عن ذلك لا يتوقع من الرسول (ص) ان يطلق زوجته وهكذا أمر، فبإمكانه ان يحملها على محامل عدة .

وهناك روايتان لم تشر الى اسمها صراحة، وانما اكتفت بذكر اسم ابيها فقالت ابنت ابي الجون، لعله جدها: الاولى: عبد الرزاق عن ابن جريح قال: قال ابن أبي مليكة وعمرو ٠٠٠ ونكح - يعني النبي - امرأة من بني الجون، فلما جاءته استعادت منه، فطلقها<sup>(١٣١)</sup> هذه الرواية تدل على ان النبي (ص) تزوجها بدلالة الفعل (نكح) وهي خالفت الروايات القائلة انه لم يدخل بها، أما سند الرواية فيه ابن جريح، وابن ابي مليكة ورد فيهما مدح وقدح<sup>(١٣٢)</sup>.

الثانية: احمد بن عيسى الأشعري عن محمد بن أبي عمير، عن عمر بن اذينة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن البصري قال: وتزوج رسول الله امرأة من كندة، ابنة أبي الجون، فلما مات إبراهيم بن رسول الله ابن مارية القبطية قالت: لو كان نبيا ما مات ابنه، فألحقها رسول الله بأهلها قبل أن يدخل بها، فلما قبض رسول الله (ص) وولى الناس أبو بكر أتته الكندية، وقد خطبها خاطب، فاجتمع أبو بكر وعمر فقالا لها: اختاري إن شئت الحجاب، وإن شئت الباه؟ فاختارت الباه، فتزوجت، فجدم زوجها، أو جن، قال عمر بن اذينة: فحدثت بهذا الحديث زرارة والفضيل، فرويا عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: ما نهى النبي عن شيء إلا وقد عصي فيه، حتى لقد نكحوا أزواجه وحرمة رسول الله (ص) أعظم حرمة من آبائهم<sup>(١٣٣)</sup> ثم قال أبو جعفر (ع): لو سألتهم عن رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها أتحت لابنه؟ لقالوا: لا فرسول الله (ص) أعظم حرمة من آبائهم<sup>(١٣٤)</sup>.

الملاحظ ان السند بدأ في احمد بن عيسى، فبحثنا عنه، فوجدنا عنه روايات لكنها لا تقي بالغرض، لذلك حاولنا التحقق أكثر لمعرفة العلة من وراء ذلك، فوجدنا الحل عند شيخ المحققين السيد الخوئي الذي تابع الموضوع في كتاب التهذيب للطوسي، فوجده يذكر الرجل تحت عنوان "احمد بن عيسى" ثم رجع الى النسخ القديمة والمخطوطة لبعض مؤلفات الطوسي فوجده يذكره تحت عنوان "احمد بن محمد عيسى" وهو الصحيح<sup>(١٣٥)</sup>.

إذا هو، أحمد بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك بن الاحوص بن السائب بن مالك بن عامر الأشعري، من بني ذخران بن عوف بن الجماهر بن الأشعر يكنى أبا جعفر، كان سعد بن مالك بن الاحوص، اول من سكن قم، وكان السائب بن مالك وفد إلى النبي (ص) وهاجر إلى الكوفة، وأقام بها، وذكر بعض أصحاب النسب: أن في أنساب الاشاعرة أحمد بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك بن هانئ بن عامر بن أبي عامر الأشعري، واسمه عبيد، وأبو عامر له صحبة، وقد روى أنه لما هزم هوازن يوم حنين عقد رسول الله (ص) لأبي عامر الأشعري على خيل فقتل، فدعا له فقال " اللهم أعط عبيدك عبيدا أبا عامر واجعله في الاكرمين يوم القيامة " وما كان أحمد بن محمد بن عيسى يروي عن ابن محبوب، لأنه متهم في أبي حمزة الثمالي، ثم تاب ورجع عن هذا القول، وما روى عن ابن المغيرة ولا عن الحسن بن خرزاد، وهو شيخ القميين، ووجههم، وفقههم، وكان الرئيس الذي يلقي السلطان بها، لقي الإمام الرضا (ع) وله كتب ولقى أبا جعفر الثاني (ع) وأبا الحسن العسكري (ع) فمنها: كتاب التوحيد، كتاب فضل النبي (ص) كتاب المتعة، كتاب النوادر، - وكان غير محبوب فبويه داود بن كورة، - كتاب الناسخ والمنسوخ، كتاب الاظلة، كتاب المسوخ، كتاب فضائل العرب، قال ابن نوح: ورأيت له عند الدبيلي كتابا في الحج<sup>(١٣٦)</sup> ليس فيه قدح<sup>(١٣٧)</sup> ثقة<sup>(١٣٨)</sup> هو الذي أخرج البرقي من قم لا لذنب سوى اعتماده الضعفاء في مروياته<sup>(١٣٩)</sup> وهو العدة الأولى الذي روى عنها الكليني<sup>(١٤٠)</sup>.

ومحمد بن أبي عمير، فقد ورد اثنان بهذا الاسم، احدهما البزاز، بباع السابري، يروي عنه الحسن بن محمد بن سماعة<sup>(١٤١)</sup> وثقه ابو داود<sup>(١٤٢)</sup>.

والثاني محمد بن أبي عمير، يكنى أبا أحمد، واسم أبي عمير زياد، مولي الازد، ثقة<sup>(١٤٣)</sup> من موالي المهلب بن أبي صفرة، بغدادي الأصل والمقام، لقي الإمام موسى الكاظم (ع) وسمع منه أحاديث كناه في بعضها فقال: يا أبا أحمد، وروى عن الإمام الرضا (ع) جليل القدر عظيم المنزلة، ذكره الجاحظ في البيان والتبيين انه وجها من وجوه الرافضة، حبسه هارون العباسي ليلي القضاء، ثم ولي بعد ذلك، وقيل: ليدل على مواضع الشيعة وأصحاب الإمام موسى بن جعفر (عليهما السلام) حتى ضرب أسواطاً بلغت منه، فكاد أن يقر لعظم الألم، فسمع محمد بن يونس بن عبد الرحمن وهو يقول: اتق الله يا محمد بن أبي عمير، فصبر ففرج الله، وروى أن المأمون حبسه حتى ولاه قضاء بعض البلاد، وإن أخته دفنت كتبه في حال استنارها وكونه في الحبس أربع سنين فهلكت الكتب، وقيل: تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدث من حفظه، ومما كان سلف له في أيدي الناس، فلهذا يسكن إلى مراسيله وقد صنف أربعة وتسعين كتاب، منها المغازي، كتاب الكفر والإيمان، كتاب البداء، كتاب الاحتجاج في الإمامة، كتاب الحج، كتاب فضائل الحج، كتاب المتعة، كتاب الاستطاعة، كتاب الملاحم، كتاب يوم وليلة، كتاب الصلاة، كتاب مناسك الحج، كتاب الصيام، كتاب اختلاف الحديث، كتاب المعارف كتاب التوحيد، كتاب النكاح، كتاب الطلاق، كتاب الرضاع، فأما نوادره فهي تختلف باختلافهم، توفي سنة ٢١٧هـ<sup>(١٤٤)</sup>.

وهو من أوثق الناس عند الخاصة والعامة وأنسكهم وأورعهم وأعبدهم وقد ذكره الجاحظ في كتابه في فخر قحطان على عدنان بذلك، انه كان أوجد أهل زمانه في الأشياء كلها، أدرك من الإئمة ثلاثة: الإمام موسى بن جعفر (ع) ولم يروعه، وروى عن الإمام الرضا والجاد عليهما السلام، وروى عنه أحمد بن محمد بن عيسى كتب مائة رجل من رجال الإمام الصادق (ع) حبس بعد الإمام الرضا (ع) ونهب ماله وذهبت كتبه، وكان يحفظ أربعين جلدًا فلذلك أرسل أحاديثه، وكان قدسعي به أنه يعرف أسماء الشيعة ومواقعهم، فأمره السلطان بتسميتهم فأبى فضرب ضربا عظيما - وقيل: كان ذلك ليلي القضاء - قال: " فلما بلغ بي الضرب ذلك كدت اسميهم فسمعت نداء محمد بن يونس بن عبد الرحمن يقول ! يا محمد بن أبي عمير: اذكر موقفك بين يدي الله ! فتقويت بقوله وصبرت ولم اخبرهم والحمد لله " وقيل إنه أدى مائة وأحد وعشرين ألف درهم حتى خلص، وكان ممولا<sup>(١٤٥)</sup> وأجمعت الصحابة على ثمانية عشر رجلا فلم يختلفوا في تعظيمهم، منهم محمد بن أبي عمير<sup>(١٤٦)</sup>.

وعمر بن محمد بن عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة بن الحارث بن خالد بن عائذ بن سعد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن بهثة بن جديمة بن الدليل بن شن بن أفضى بن عبد القيس بن أفضى بن دهمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان، قال النجاشي: شيخ أصحابنا البصريين ووجههم، روى عن الإمام الصادق (ع) بمكاتبه، له كتاب الفرائض<sup>(١٤٧)</sup>.

يقال: اسمه محمد بن عمر بن أذينة، غلب عليه اسم أبيه، كوفي مولى عبد القيس، هرب من المهدي العباسي، وتوفي في اليمن، فلذلك لم يرو عنه كثير<sup>(١٤٨)</sup> قال للإمام الصادق (ع) "أني نازل في بني عدي ومؤذنه وإمامهم وجميع أهل المسجد عثمانية يتبرؤون منكم ومن شيعتكم" وهذا حديثاً صحيحاً<sup>(١٤٩)</sup> وثقه البروجردي، روى عنه ابن أبي عمير، وصفوان، والحسن بن محمد بن سماعة، وأحمد بن ميثم<sup>(١٥٠)</sup> وسماء ابن داود، عمرو بن أذينة<sup>(١٥١)</sup>.

وكتاب عمر بن أذينة نسختان أحدهما الصغرى، والأخرى الكبرى، وله كتاب الفرائض، وعده في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام، وقيل من أصحاب الكاظم عليه السلام، الذين أدركوا الإمام الصادق، روى عن بريد بن معاوية بن أبي جعفر (ع) وقع بهذا العنوان في إسناد كثير من الروايات تبلغ أربعمئة واثنين وثمانين مورداً<sup>(١٥٢)</sup> وأخيراً يجب التفريق بين صاحبنا، وعمرو بن أذينة اللخمي الشامي المتوفى سنة ١٢٥هـ<sup>(١٥٣)</sup> فصاحبنا كوفي والآخر شامي، والفرق بين الاثنين معروف لا يخفى على احد.

أما سعيد بن أبي عروة فقد بحثت عنه، فوجدت له روايات نُقلت عنه، نقلها عن قتادة لكني لم أجد ترجمة له، ولا موقف علماء الجرح والتعديل بصده، وبناءً على ذلك الباحث يشك بوجود هكذا شخصية ويعدها وهمية.

وقتادة بن دعامة الدوسي، وهو من تابعي البصرة، ورد فيه مدح وقدح، وجالس الحسن البصري ثلاث عشرة سنة يصلى معه الصبح ثلاث سنين ومثله يلزم مثله، وفي رواية، جالسه اثنتي عشرة سنة<sup>(١٥٤)</sup> والحسن البصري، فيه طعون كثيرة، جمعه القول في القدر مع تلميذه قتادة<sup>(١٥٥)</sup>.

خلاصة ما عرضناه من روايات، انها تحدثت عن زواج وزوجة ولم تذكر عنها شيء سوى لقبها جونبة، وقيل من بني الجون، ولم تذكر اسمها ولا اصلها، وهذا يحملنا على الاعتقاد انها اسماء بنت النعمان، ولقبها الجونية، كونها من بني الجون، لوجود كثير من الروايات بهذا الصدد.

#### المبحث الثاني: نقد متون الروايات

وبعد عرض الروايات ومناقشة أسانيدنا علينا ان نفعّل الشيء نفسه مع متونها، وهذا يتطلب منا اشتقاق عنوانات فرعية من الروايات، لغرض الحفاظ على وحدة الموضوع، واهمها:

أسمها ونسبها: صاهرت قبيلة كندة النبي (ص) متمثلة في زواجه من احد بناتهم، وهي أسماء بنت النعمان بن أبي الجون بن الأسود بن الحارث بن شراحيل بن الجون آكل المرار الكندي<sup>(١)</sup> وقد بحثنا عن النعمان، فهو غير معروف أصلاً ولم تكن له إعمالاً تذكر، ورد اسمه من خلال ترجمة ابنته أسماء، هذا كل ما موجود عنه، وهو شخصية وهمية • وقيل هي أسماء بنت النعمان بن الجون بن شراحيل، وقيل أسماء بنت النعمان بن الأسود الحارث بن شراحيل بن النعمان، وقيل أسماء بنت النعمان بن الحارث بن شراحيل بن كندی بن الجون بن حجر آكل المرار بن عمرو بن معاوية بن الحارث الأكبر<sup>(٢)</sup> فالنعمان بن الجون غير موجود.

لذلك حري بنا ان نعرف شيء عن نسبها، وعلى اقل تقدير أبيها ما هو، وما هي منزلته، وما هي زوجته أم أسماء، وتفصيلات أخر لعلنا نصل إلى حقيقة ما ؟ فقد ورد ان أبيها اسمه النعمان بن الجون، فبحثنا عنه ولم نجد عنه معلومات وافية يمكن الاطمئنان على وجوده، ولا ترجمة له تذكر في المصادر، فهو معروف ب ابنته أسماء، ولولاها لم يكن معروفاً، وبالأخرى إذا لم تكن قضية زواجها من النبي (ص) لم يكن له ولا لأبنته شيئاً يذكر، وقد حاولنا جاهدين معرفته، فوجدنا ترجمة ابنته أسماء.

قيل هو الأسود بن شراحيل بن حجر بن معاوية الكندي<sup>(٣)</sup> وهذا غير معروف أصلاً، سوى ما أورد ه الطبري بقوله "ثم تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أسماء بنت النعمان بن الاسود بن شراحيل بن الجون بن حجر بن معاوية الكندي"<sup>(٤)</sup> وقيل الاسود بن شراحيل بن كندي بن الجون بن آكل المرار الكندي له إدراك وولده عبد الرحمن أول من اختط بالكوفة، من كندة، ولم يختط من بني الجون بالكوفة غيره<sup>(٥)</sup> وتمت مراجعة النعمان بن الاسود بن الحارث بن شراحيل بن كندی بن الجون<sup>(٦)</sup> وهذه التسمية غير معروفة إلا في موضوع زواج أسماء من النبي (ص).

وكذلك النعمان بن الحارث بن شراحيل بن الجون بن حجر بن معاوية بن عمرو<sup>(٧)</sup> وهذا لم يكن له وجوداً إلا في هذا الموضوع، وبخصوص نسبها لم نجده سوى ما ذكرته احد الروايات إنها من الملوك<sup>(٨)</sup> علماً انه (ص) أكد على مسألة النسب فقال "تزوجوا في الحجر الصالح، فإن العرق دساس"<sup>(٩)</sup> وأكد في أحاديثه (ص) على طهارة نسبه<sup>(١٠)</sup> فلماذا أهمل هذه النقطة وحاشاه ان فعل ذلك بل هذه من التهم الموجهة ضده لذا لزاماً ردها.

وعليه نقول: مهما اختلفت الأسماء، ومهما حاول وضّاح الروايات ان يتقنوا في وضعها لابد ان يكشف التحقيق العلمي زيفها، وبذلك نخلص إلى القول ان والد أسماء المذكور في الروايات شخصية وهمية، بدليل ان والدها صاهر النبي (ص) فأصبح مسلماً صحابياً شأنه شأن بقية الصحابة فلماذا لم تكن له مواقف أسوة بهم ؟ وهذه احد الأسباب في ضعف الرواية، فضلاً عن ذلك اننا لم نعرف أم أسماء، فقد تحدثت الروايات على اختلافها عن أسماء واستعادتتها من النبي (ص) ولم تذكر اسم أمها، هذه زوجة النبي (ص) فلا بد من معرفة حسبها ونسبها، فما بالك ان لم يكن لها نسباً. أما تاريخ الزواج: تزوجها في شهر ربيع الأول سنة تسع من الهجرة، ولم يدخل بها<sup>(١١)</sup> ولم يتزوج من كندة غيرها<sup>(١٢)</sup> في حين وجدنا غيرها كما سنتناوله تباعاً في البحث عن ازواج النبي (ص).

وبما ان النبي (ص) تزوجها علينا ان نعرف الزمكة التي رآها فيهما أين ومتى ؟ لم تحدد رواية ابن الكلبي عن ابن عباس تاريخ زواجهما وقد اكتفت بالقول: انه (ص) تزوجها عندما هاجرت كندة إلى النبي (ص) وهذا يحمل شيء من الصحة فربما هو نوع من المصاهرة السياسية على اعتبار ان القبيلة حديثة عهد بالإسلام، وهو من باب تطيبب الخواطر، وربما رأى فيها (ص) ما يؤهلها للزواج، وقد احل الله سبحانه له ذلك، فلا مشكلة في الأمر.

وفي رواية الواقدي عن الدوسي ان أباه النعمان كان يسكن نجداً، مما يلي الشربة، التي تقع في نجد يقطع وادي الرمة بينها وبين عدنة<sup>(١٣)</sup> فقدم على النبي (ص) فعرضها عليه بقوله: ألا أزوجك أجمل أيم وإنها رغبت في النبي (ص) وحطت إليه، فتروجها، ولم نعرف اسمها إذ لم تذكره الرواية، ولهذا نتساءل بالقول كيف كانت كذلك وهي لم تراه وهو لم يراها؟ ألم يكن ذلك مسوعاً شرعياً للذين يتزوجون الآن عن طريق الشبكة الدولية الانترنت؟ فهؤلاء يستطيعون ان يرون بعضهم بعضاً من خلال الشبكة وعلى شاشات الحاسبة، لكن الرسول (ص) تزوج من لم يراها، ولم تره. ولم نعرف عن منطقة سكانها سوى الشربة ونجد، الذي توفيت فيها عند أهلها في خلافة عثمان<sup>(١٤)</sup>.

أوصافها: لم نجد شيئاً عنها سوى ما أشير إلى جمالها باللفظ فقط، فعلى سبيل المثال ورد في احد الروايات القول "فذكرن من جمالها وشاع بالمدينة قدومها ... فدأين لها لما بلغهن من جمالها وكانت من أجمل النساء" وفي رواية "لما روي من جمالها وهيأتها" وفي أخرى "أجمل أيم في العرب" ومن أجمل أهل زمانها، وأشبهه، يلحظ ان النص فيه إرباك وكأنه تعرض لحذف بعض الكلمات منه، وهذا واضح من خلال المعنى، لم نعرف تشبه ماذا ؟ لعلها تشبه احد أزواج النبي (ص) من حيث الجمال، الم تكن شبيهة أم المؤمنين عائشة، كان يقول لها (ص) أحيانا يا حميراء تصغير الحمراء، يريد البيضاء<sup>(١٥)</sup>.

وكأن صاحب الرواية أراد القول انه (ص) تزوجها لجمالها، ولذلك ورد عند الطوسي القول "وإذا أراد الرجل أن يتزوج، فينبغي أن يطلب ذوات الدين والأبوات والأصول الكريمة، ويجتنب من لا أصل له ولا عقل له، ولا يتزوج المرأة لجمالها أو مالها، إذا لم تكن مرضية في الاعتقاد عاقلة سديدة الرأي، ... لا يجوز أن يتزوج من يخالفه في الاعتقاد، إلا

إذا كانت مستضعفة ولا يعرف منها نصباً ولا انحرافاً عن الحق<sup>(١٦)</sup> وقال الإمام الصادق (ع) "من تزوج امرأة لجمالها أو مالها حرمه الله مالها وجمالها"<sup>(١٧)</sup> إذا لا علاقة بين جمالها وزواجها النبي (ص).

ومع ذلك وضع حديثاً عن النبي (ص) قال " تتكح النساء لأربع لما لها وجمالها وحسبها ودينها فاظفر بذات الدين تربت يداك"<sup>(١٨)</sup> وعلى ذلك نقول: ما قيمة الجمال والمال والحسب إذا لم يكن هناك ديناً، وما يترتب عليه من التزامات، فإن كان إضافة الجمال مع الدين هذا شيء جيد، أما جمال ومال وحسب، وهي مبتذلة، فلا تساوي شيئاً، فالدين هو الضابط الأساس وهو المقياس لإنجاح الحياة الزوجية .

صداقها: الصادق سنة كونية، ورد في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾<sup>(١٩)</sup> وكان نساء النبي (ص) أعلى مهراً<sup>(٢٠)</sup> وعندما تزوج (ص) أسماء دفع لها صداقاً طبعاً، وهذا ليس غريب، وإنما الغريبة في الرواية القائلة " فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثنتي عشرة أوقية ونش فقال - أبيها - يا رسول الله لا تقصر بها في المهر فقال رسول الله ما أصدقت أحداً من نسائي فوق هذا ولا أصدق أحداً من بناتي فوق هذا" ولورد على ذلك نقول: ان النبي (ص) خطب زينب بنت خزيمة، وأصدقها اثنتي عشرة أوقية<sup>(٢١)</sup> وصداق خديجة عشرين بكرة سنوية، وقيل اثنا عشر أوقية من مذهب ونصف أوقية<sup>(٢٢)</sup> وهذا يبطل ما ذكرته انه (ص) لم يصدق أحداً من زوجاته في هكذا صداق، ولهذا قال عمر بن الخطاب " اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية " <sup>(٢٣)</sup> وربما يتساءل سائل عن مقدار المهر اثنتا عشر أوقية ونصف، أي ما يعادل رطلاً<sup>(٢٤)</sup> فالمقصود ب الأوقية أربعون درهماً، والنش: وزن نواة من ذهب، اي وزن عشرين درهماً، وقيل: وزن خمسة دراهم، وقيل: هو ربع أوقية، ونش الشيء: نصفه <sup>(٢٥)</sup> .

وكل أوقية وزن سبعة مثاقيل<sup>(٢٦)</sup> وبهذا يصبح مهرها أربع وثمانون مثقالاً من ذهب، يلحقها نش وهو ربع الوقاء فيكون ما يعادل مثقالين، ألا ربع، يصبح المهر الكلي ست وثمانين مثقالاً، ألا ربع، وإذا حسبناه على قيمة الذهب في الوقت الحاضر يكون مقدار المتقال يساوي ثلاثمائة ألف دينار مضرورية في ست وثمانين مثقالاً، إلا ربع يكون خمسة وعشرون مليوناً وثمانمائة ألف، ناقص منه ربع المتقال أي ما يعادل خمسة وسبعون ألف، يصبح خمسة وعشرون مليوناً وسبعمائة وتسع وتسعون ألفاً وتسعمائة وخمسة وعشرون ديناراً، وهو مهر يفوق حد التصور، وغير معقول .

أما إذا حسبناه على الدرهم، فيكون الأوقية الواحدة تساوي أربعون درهم مضرورية في اثنا عشر درهماً، يصبح أربعمائة وثمانون درهماً، مضافاً لها نصف الأوقية أي عشرون درهماً، يصبح خمسمائة درهم، والى هنا ونعتذر لأننا لا نتعامل بالدرهم في الوقت الحاضر، لكن على عصر النبي (ص) سيكون مبلغ كبير، ويناقض ذلك ان النبي (ص) جعل خير المرأة في قلة مهرها فقال "خير نساء أمتي أصبحهن وجهاً، وأقلهن مهراً"<sup>(٢٧)</sup> فلا يصح ذلك لان فيه تناقض ألا يريد الخير لزوجته، وربما لم يصبها الخير بسبب غلاء مهرها لذلك ما وفقت في زواجها .

كسوتها: بعد ان ردها النبي (ص) امر بكسوتها، فمتعها بزازقتين يعني كراستين، وكلف أبا اسيد الساعدي بذلك هذا ما ورد في رواية ابن الكلبي، ولم تشر الى ذلك رواية الطبري، واكتفت بالقول فجهازها، والجهاز يشمل كل مستلزمات السفر ماء وغذاء وملابس ٠٠٠ الخ، وقد تكون لفظة كراستين غريبة على الباحث لذلك تحذوه رغبة قوية وفضول علمي ان يعرفه، ما هي وما المقصود بها ؟ ولماذا متع النبي (ص) زوجته بها؟ هل من باب الاحترام أو من آخر؟ .

لذلك بحثنا عنها لغة فوجدناها مشتقة من كريس: الكرياس والكرياسة: ثوب، فارسية من القطن، ينسب إليه بياعه فيقال كرابيسي<sup>(٢٨)</sup> فارسي معرب من كلمة " كراباس " الفارسية، أو " كراباس " الهندية<sup>(٢٩)</sup> قيل هو كتان أغلظ من غليظ الكوفي والبصري، تلبسه أزواج الموسر هو والخز والابريشم<sup>(٣٠)</sup> .

يروى ان عمراً بن الخطاب لبس قميصاً منه<sup>(٣١)</sup> واعتم عبد الرحمن بن عوف بعمامة من كرابيس سوداء<sup>(٣٢)</sup> وذكر ابن الأثير هذان الحديثان في غريب الحديث، مشيراً ان الكرابيس هو القطن<sup>(٣٣)</sup> وتكثر صناعته وتشتهر أسواقه في مدينة الباب، ويعرف بباب بزاعة بليدة في طرف وادي بطنان من أعمال حلب، ويحمل إلى مصر ودمشق، وينسب إليها<sup>(٣٤)</sup>. والرازقية والرازقي: ثياب كتان بيض، وقيل: كل ثوب رقيق رازقي، وقيل: الرازقي الكتان نفسه، قال لبيد بن ابي ربيعة، يصف ظروف الخمر: لها غَلَلٌ من رازقيٍّ وكُرْسُفٍ بأيمانٍ عُججٍ يَنْصُفُونَ المَقَاوِلَ<sup>(٣٥)</sup>. أي يخدمون الأقيال، والرازقي: الضعيف من كل شيء، والرازقي: ضرب من عنب الطائف أبيض طويل الحب، العنب الرازقي هو الملاحى<sup>(٣٦)</sup>.

قال زهير بن ابي سلمى: فَجَالَتْ عَلَى وَحْشِيَّهَا وَكَأَنَّهَا مُسْرَبَلَةٌ فِي رازقيٍّ مُعَصَّدٍ<sup>(٣٧)</sup> ولهذا انه لباس يدل على الترف، ومن الجدير ذكره، لم يرد في اثر انه لبسه<sup>(ص)</sup> أو كسى احد زوجاته منه، سوى زوجته الذي ردها، وقد فعل ذلك<sup>(ص)</sup> جرياً على القول قابل الإساءة بالإحسان .

### زواج النبي (ص) من الأرامل

المعروف ان العرب قديماً وحديثاً تكره الزواج من المطلقات والأرامل، وقد حث النبي (ص) على زواج البكر، وهذا ما روي عن جابر بن عبد الله (رض) قال "كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما دنونا من المدينة، قلت يا رسول الله أني حديث عهد بعرس فأنذن لي في أن أتجعل إلى أهلي قال أتزوجت قال قلت نعم قال بكرةً أم ثيباً قال قلت ثيباً قال فهلا بكر أتلاعبها وتلاعبك"<sup>(٣٨)</sup> وقوله (ص) "عليكم بالأبكار، فإنهن أعذب أفواها، وأنتق أرحاماً، وأرضى باليسير"<sup>(٣٩)</sup>. والسؤال لماذا يتزوج الرسول من الأرامل والمطلقات وهو يبحث على زواج البكرات؟ ولهذا الأجدر به (ص) ان يتزوج البكر، وليس الایم، فعلى سبيل المثال، انه تزوج خديجة هي الأخرى كانت متزوجة من غيره<sup>(٤٠)</sup> يكون الجواب بشكل سريع إنها كانت باكرةً ولم تتزوج أحداً ادخرتها الإرادة الإلهية، رغم كبر سنها حتى تكون زوجة رسول الله، لتخرج منها ذرية طيبة طاهرة إلى يوم الدين.

وبعد وفاة خديجة (ع) تزوج النبي (ص) سودة بنت زمعة، وكانت قبله عند السكران بن عمرو، وتزوج أم حبيبة بنت ابي سفيان، وكانت قبله عند عبيد الله بن جحش، وتزوج أم سلمة هند بنت أبي أمية، وكانت قبله عند أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال، وتزوج زينب بنت جحش، وكانت قبله عند مولاه زيد بن حارثة، وتزوج جويرة بنت الحارث بن ابي ضرار، وكانت قبله عند ابن عمها يقال له ابن ذي الشقر، وتزوج صفية بنت حيي وكانت قبله عند كنانة بن الربيع بن ابي الحقيق، وتزوج ميمونة بنت الحارث الهلالية، وكانت قبله عند ابي رهم بن ابي قيس<sup>(٤١)</sup> وحفصة بنت عمر، كانت متزوجة، وتوفى عنها زوجها، فعرضها أبيها على عثمان، فرفضها وعرضها على أبي بكر فسكت، ثم تزوجها النبي (ص)<sup>(٤٢)</sup>.

ولهذا صور النبي (ص) كأنه شخص غير مرغوب فيه، ولهذا علينا ان نتساءل، ما العلة في زواجه من الأرامل هل في ذلك فضيلة معينة مثلاً، أم ان الأمر مقصود أريد منه إضافة فضيلة معينة لأحد زوجاته على حساب غيرها، على إنها الوحيدة الذي تزوجها باكرةً، وهذا ما روي عن ابن إسحاق قوله " ثم تزوج رسول الله (ص) ... عائشة بنت أبي بكر، وهي بكر، ولم يتزوج بكرةً غيرها"<sup>(٤٣)</sup> وهذا ما يسمى القفز على الأكتاف، والحصول على منقبة قبال الطعن في الآخرين.

لذلك وردت إشارة واحدة في رواية الواقدي عن والدها - تفيد ان اسماء بنت النعمان كانت متزوجة - وهو يكلم النبي (ص) قوله "ألا أزوجك أجمل أيم في العرب، كانت تحت ابن عم لها فتوفى عنها فتأيمت"<sup>(٤٤)</sup> يلحظ على الرواية أنها لم تسم ابن عم أسماء وزوجها المتوفى، ولم يرد ذلك في الروايات الذي عرضناها بخصوص زواج أسماء من النبي أنها كانت متزوجة من غيره.

## مكان نزولها

أشارت بعض الروايات الى نزول زوجة النبي (ص) في أطم بني ساعدة، وهذا ما رواه البخاري عن سهل بن سعد الساعدي قال "ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب فأمر ابا اسيد الساعدي ان يرسل إليها فأرسل إليها فقدمت فنزلت في أجم بني ساعدة..."<sup>(٤٥)</sup> وفي رواية الواقدي، ان ابي أسيد الساعدي قدم في أبنت النعمان بن أبي الجون الكندي فانزلها في بني ساعدة<sup>(٤٦)</sup> الملاحظ على الروايتين أنهما لم يتفقا على اسم زوجة النبي، قيل امرأة من العرب، وأخرى أبنت النعمان.

ولهذا أول ما يجب علينا معرفة اطم بني ساعدة فقد بحثنا عنه ولم نجده الا في رواية زوجة النبي (ص) ونزولها فيه، وقد وجدنا كثيراً من هذه الاطام نسبت لقبائل شتى، قيل الآجام، وهي القصور بلغة أهل المدينة، وكان بظاهر المدينة كثير منها ينسب كل واحد منها إلى شئ<sup>(٤٧)</sup> وقيل هي الحصون، وأكثر ما يسمى بهذا الاسم حصون المدينة<sup>(٤٨)</sup> وهي مبنية من حجارة<sup>(٤٩)</sup>.

والأمر الثاني: يجب علينا معرفة شيء عن قبيلة بني ساعدة، والرابطة بينهم والنبي (ص) وساعدة هو بن كعب بن الخزرج الأكبر<sup>(٥٠)</sup> وزعيمهم، سعد بن عبادة، يدعي الكامل لأنه كان في الجاهلية يحسن العوم والرمي، وكان وهو من وجوه قومه، أسلم ولم يشهد بدرًا لأنه كان يومئذ مريض ثم شهد المشاهد كلها، وامتنع يوم السقيفة من بيعة أبي بكر، فخرج من المدينة خوفاً على نفسه، ولحق ب الشام، فأقام بها إلى أن توفي أبو بكر، وصار الأمر إلى عمر، فامتنع أيضاً من بيعته، ومات بها بعد سنتين ونصف من أيام عمر، وقيل: إنه سعى في قتله، فقتل، وزعموا أن الجن قتله<sup>(٥١)</sup>.

أما بنو ساعدة، أضيفت إليهم السقيفة وهم حى من الأنصار<sup>(٥٢)</sup> لهم بئر بضاعة المعروفة بالمدينة، الذي وقف عليها النبي (ص) وخيله تسقى منها فشرب وتوضأ ودعا فيها بالبركة، وهذا الامر رواه الواقدي بسنده عن يزيد بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي عن أبيه عن ابي حميد الساعدي<sup>(٥٣)</sup>.

فيها أفى النبي (ص) أن الماء طهور ما لم يتغير، وبها مال لأهل المدينة من أموالهم، ولبضاعة نخل بالمدينة، وأن النبي (ص) أتى بئر بضاعة فتوضأ من الدلو وردّها إلى البئر وبصق فيها وشرب من مائها، وكان إذا مرض المريض في أيامه يقول: اغسلوني من ماء بضاعة، فيغسل فكأنما أنشط من عقال، وقالت أسماء بنت أبي بكر: كنا نغسل المرضى من بئر بضاعة ثلاثة أيام فيعافون، وأن النبي (ص) قيل له: إنك تتوضأ من بئر بضاعة وهي تطرح فيها المحائض ولحوم الكلاب وما ينحي الناس، فقال: الماء لا ينجسه شئ، فلم يجعل لاختلاط النجاسة بالماء تأثيراً في نجاسته، واعترضوا على هذا الحديث بسؤالين، أحدهما: أن بئر بضاعة عين جارية إلى بساتين يشرب منها والماء الجاري لا تثبت فيه النجاسة، والجواب عنه: أن بئر بضاعة أشهر حالا من ان يعترضوا عليها بهذا السؤال، وهي بئر في بني ساعدة، عرضها ستة أذرع، ماؤها متغير اللون، ومعلوم أن الماء الجاري لا يبقى متغير اللون، عمقها أكثر ما يكون الماء فيها إلى العانه، وإذا نقص؟ قال: دون العورة، والسؤال الثاني أن قالوا: لا يجوز أن يضاف إلى الصحابة أن يلقوا في بئر ماء يتوضأ فيه رسول الله (ص) المحائض ولحوم الكلاب، بل ذلك مستحيل عليهم وذلك بصيانة وضوء رسول الله (ص) أولى، فدل على ضعف هذا الحديث ووهائه، والجواب عنه: أن الصحابة لا يصح إضافة ذلك إليهم ولا روينا أنهم فعلوا، وإنما كانت بئر بضاعة قرب مواضع الجيف والأنجاس وكانت تحت الريح وكانت الريح تلقي ذلك فيها، قال: ثم الدليل عليه من طريق المعنى أنه ماء كثير فوجب أن لا ينجس بوقوع نجاسة لا تغيره قياسا على البعرة<sup>(٥٤)</sup> وقد اضيفت فضائل بئر زمزم الى بئر بضاعة.

ولهم مقبرة خاصة بهم<sup>(٥٥)</sup> ومنهم يهود<sup>(٥٦)</sup> ما نريد قوله: ان النبي (ص) هو المتزوج، والزوجة من بني الجون، فما

معنى ان تدخل في قصر بني ساعدة، ولم تدخل في بيته؟

والسؤال هنا لماذا التأكيد على أطم بنو ساعده من دون غيره، علما ان هناك ما هو أفضل منه، وهذا الأمر مروى عن ابي أسيد الساعدي عن رسول الله (ص) قال "ألا أخبركم بخير دور الأنصار قالوا بلى قال دور بني النجار ثم دور

بني عبد الاشهل ثم دور بني ساعدة أو دور بني الحرث بن الخزرج وفي كل دور الأنتصار يعني خيراً<sup>(٥٧)</sup> ولهذا نتساءل هل هذه الدور، أفضل من دار النبي (ص) أو أفضل من دور بني هاشم؟ وفي رواية ابن سعد، عن أبي أسيد قال "أنزلتها بالشوط من وراء ذباب في أطم"<sup>(٥٨)</sup> والشوط اسم حائط يعني بستانا بالمدينة، واسم موضع يأوي إليه الوحش، ومكان بين شرفين من الأرض يأخذ فيه الماء والناس كأنه طريق، ودخوله في الأرض أن يوارى البعير وراكبه، ولا يكون إلا في سهول الأرض ينبت نباتاً حسناً<sup>(٥٩)</sup> وذباب: جبل بالمدينة له ذكر في المغازي والأخبار<sup>(٦٠)</sup>.

وأشار ابن حنبل إلى مكان نزولها بقوله "وقد أوتى بالجونية في بيت أمية بنت النعمان بن شراحيل"<sup>(٦١)</sup> وأشار الألباني إلى وهم من قال انه متفق عليه لان مسلم لم يخرج<sup>(٦٢)</sup> وقد بحثنا عن أمية ولم نجد عنها شيئاً يذكر سوى هذه الرواية وكذلك الحال مع أبيها النعمان بن شراحيل.

وفي رواية ابن الجارود عن ابي أسيد قال "وقد أتى بالجونية فأنزلت في بيت النخل أميمة بنت النعمان بن شراحيل"<sup>(٦٣)</sup> وفي رواية ابن حجر عن البخاري عن أبي سيد قال: أتى بالجونية فأنزلت في بيت علي<sup>(٦٤)</sup> ولم نعرف لعل المراد منه بيت أمير المؤمنين (ع) بوصفه صهره، وابنته موجودة تستطيع ان تقوم بواجبها تجاه زوجة أبيها، ولعل غيره، لا نملك دليلاً على ذلك.

وأخيراً نكتفي بالقول: ان المرأة ليلة زواجها تدخل في بيتها، لتعيش فيه حياتها مع زوجها، ولم تنزل عند جار أو صديق زوجها، وإذا ثبت ذلك عن النبي (ص) أصبح سنة علينا أتباعها، ثم ما الداعي لكل هذا فإذا كان (ص) مهجراً مشرداً لا يملك داراً تأويه وزوجته من حقه ان يفعل؟ إما إذا كان رسول الله، وإمرة المسلمين بيده، واسمه يذكر على المنابر والمسلمين تصلي عليه، فما الموجب لكل هذا، مرة انزلها في بيت نخل، وكأنه أراد إذلالها، وحاشاه ان فعل ذلك وإنما هذه أعمال وضاع الروايات، وفي أخرى أنزلت في بيت أمية، أو بني ساعدة أو في الشوط، وكأنه خاطفها من أهلها لذلك يتوارى عن الأنظار خشية ان يراه احداً.

#### موقف عائشة وحفصة

ذكرنا فيما مضى جل الروايات الدالة على زواج النبي (ص) والذي أتضح منها آخر زوجة تزوجها على الرغم من وجود زوجات عدة له، والغريب في الأمر لم يسجل عليه (ص) انه استنثار السابقة منهن على زواج التالية لها واخذ موافقتها، وهذا ثابت في مصادر المسلمين وفي كل كتب السيرة، هذا فعل النبي (ص) وكل حركاته وسكناته حكم شرعي، فإذا كان الأمر هكذا لم لا نسير على سنته وما الجدوى في مخالفته؟ لذلك يجب ان يكون قانون الأحوال الشخصية في مجتمعاتنا المعاصرة على هذا الأساس أي إعطاء الرجل حق الزواج من دون موافقة زوجته السابقة لان الله سبحانه وتعالى أعطاه هذا الحق في قوله تعالى {... فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا}<sup>(٦٥)</sup>.

فالآية اشترطت العدالة فقط، ولم تشترط موافقة الزوجة والوقوف أمام قاضي الأحوال الشخصية، وكتابتنا وكتابكم، لذلك نقول: نعد أنفسنا مجتمعات إسلامية وكم نحن بعيدون عن الإسلام، ونعد أنفسنا على نهج النبوة وكم نحن عاقون النبي (ص) ومعطلون إحكام سنته، ومنها الزواج الأحادي، وعدم تعدد الزوجات الا بموافقة الزوجة السابقة، والذي عده ممن لا يعرفون سنن الإسلام انه جزء من حقوق المرأة.

وبما ان عائشة أبنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر بن الخطاب زوجتا النبي (ص) وهن الاثنتان من بين زوجاته كانتا لهن موقف حري بنا ان نقف على أهم تفصيلاته، طبقاً لم أشارت إليه الروايات ومنها، رواية ابن الكلبي "قالت حفصة لعائشة أو عائشة لحفصة اخضبيها أنت وأنا أمشطها ففعلن ثم قالت لها أحدهما إن النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول أعوذ بالله منك" صرحت الرواية إن أم المؤمنين عائشة أو حفصة فعلتا ذلك، وهما ضرتيها،



خلافاً لبعض الروايات التي لم تحدد هوية الداخل الذي دخل عليها فغرر بها، ودلها طريق السوء، وما انتفع من فعلته المشينة هذه؟ هل هي احد ضررتها مثلاً؟ لأنها زوجة نبي لم يدخل عليها أجنبي، ألم تكن هناك علة، وحذف اسم الشخص لاحقاً؟ من ضمن الموجة التي أصابت المؤلفات، وحذف كل ما فيها مما يعد مساس في بعض الرموز، وربما لم يذكر اسم الشخص تقيّة، لكن رغم ذلك، صرحت بذلك احد الروايات فقالت "أدخلت عليه زوجته أسماء ابنة النعمان ... وكانت عائشة ابنة أبي بكر قد قالت لها إن أردت أن تحظي عند رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فإذا مد يده إليك فقولي: أعوذ بالله منك ففعلت ما أمرتها فصرفت وجهه عنها"<sup>(٦٦)</sup> وقال ذلك أخفته أخرى، فقالت " ... فقال لها نساؤه: إن أردت أن تحظي عنده فتعوذي بالله إذا دخلت عليه ..."<sup>(٦٧)</sup>.

وفي رواية اخرى لابن الكلبي قالت "فلما جعل رسول الله يتزوج الغرائب قالت عائشة قد وضع يده في الغرائب يوشكن أن يصرفن وجهه عنا ... فلما رآها نساء النبي (ص) حسدنها فقلن لها إن أردت أن تحظي عنده فتعوذي بالله منه إذا دخل عليك" الصحيح ان هذا كله كلام أم المؤمنين عبرت عما انطوت عليه سريرتها وخشيتها من ان الرسول (ص) يتزوج عليها وبالتالي يصرف النظر عنها، بدليل ان هناك قطعاً في الكلام، وأصبح الحديث بصيغة الجمع، فقالت الرواية "فلما رآها نساء النبي (ص) حسدنها" فيا ترى من هن نساء النبي (ص) أليس أم المؤمنين، وحفصة هن صاحبتا هذه الفكرة؟ كما سيتضح لاحقاً، ولم تذكر الرواية أسماء نساء النبي اللواتي حسدنها، وبهذا لا بد من وجود علة دعت إلى أخفاء حقيقة ما؟. وفي رواية ابن حبيب، أتضح ان ام المؤمنين هي التي راودتها الشكوك وكثرة المخاوف والقلق المعرفي الذي يُعد من خيرة أنواع القلق إبداعاً، وبهذا أصبحت أمام تحدي كبير يتطلب منها استجابة لمواجهة ما حل بها، فلذلك احتالت على العروس فكانت سبباً في طلاقها.

واشارت رواية الواقدي بصيغة المجهول كأنها تريد ان تخفي حقيقة معينة، ولم تحدد هوية الشخص الذي خدع زوجة النبي (ص) فقالت "ودخل عليها داخل من النساء فدأين لها ... فقالت إنك من الملوك فإن كنت تريدان أن تحظي عند رسول الله (ص) فإذا جاءك فاستعيذي منه فإنك تحظين عنده ويرغب فيك" لكن الرواية أفصحت عن ذلك عندما قالت يعني واحدة، وليس جماعة، وهي أم المؤمنين بدلالة ما أوردناه من روايات.

وقد ورد في رواية الواقدي القول "وقيل لها هو أحظى لك عنده ولم تستعذ منه امرأة غيرها وإنما خدعت ... ولقد ذكر لرسول الله من حملها على ما قالت لرسول الله فقال رسول الله إنهن صواحب يوسف وكيدهن عظيم" ولم تذكر الرواية اسم الشخص الذي خدع أسماء، أسوة ببقية الروايات، واستعويض عنه بـ الفاظ " قيل لها، وإنما خدعت، من حملها على ما قالت "وقد كشف عن ذلك قول النبي (ص) "إنهن صواحب يوسف وكيدهن عظيم" إشارة إلى قدح احد زوجاته التي فعلت ذلك، وفي ذلك موقف متفق عليه، رواه مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة عن الرسول (ص) قال "مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت عائشة: إن أبا بكر، يا رسول الله، إذا قام في مقامك لم يسمع الناس، من البكاء، فمر عمر، فليصل للناس. قال مروا أبا بكر فليصل للناس قالت عائشة، فقلت لحفصة: قولي له، إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس، من البكاء، فمر عمر فليصل للناس، ففعلت حفصة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكن لأنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً"<sup>(٦٨)</sup> فإذا كان الأمر كذلك مع حفصة، فما بالك بزوجة أخرى.

أراد أنهن قد دعون إلى غير صواب كما دعين فهن من جنسهن<sup>(٦٩)</sup> وقال الشوكاني: ان هذا الحديث رواه البخاري ومعناه متفق عليه من حديث عائشة، ثم قال " صواحب جمع صاحبة، والمراد أنهن مثل صواحب يوسف في إظهار خلاف ما في الباطن، وهذا الخطاب وإن كان بلفظ الجمع فالمراد به واحدة هي عائشة فقط، كما أن المراد بصواحب يوسف زليخا فقط، ووجه المشابهة بينهما في ذلك أن زليخا استدعت النسوة وأظهرت لهن الإكرام بالضيافة ومرادها زيادة على ذلك وهو أن ينظرن إلى حسن يوسف ويعذرنها في محبته، وأن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمام عن

أبيها كونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه، ومرادها زيادة وهو أن لا يتشاعم الناس به<sup>(٧٠)</sup> هذا حديث حسن صحيح<sup>(٧١)</sup> رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح<sup>(٧٢)</sup>.

وفي رواية الطبري ورد القول "فخاف نساؤه أن تغلبهن عليه فقلن لها إنا نرى إذا دنا منك أن نقولي أعوذ بالله منك" وبذلك ورد التدليس عن شخصية أم المؤمنين واضحاً، فقال الراوي فخاف نساؤه بصيغة الجمع، وفي واقع الحال هي واحدة، وذكرت احد الروايات ان زوجة النبي (ص) عندما رُدت إلى أهلها ويخوها على فعلتها "وتصايحوا وقالوا انك لغير مباركة ما دهاك فقالت خُدت فقيل لي كيت وكيت"<sup>(٧٣)</sup> ذكرت الرواية ان زوجة النبي (ص) خُدت، ولم تكن تقصد الإساءة إلى النبي (ص) ولأجله عاب عليها قومها فعلتها هذه ولكن مَنْ الذي خدعها؟ ذكرناه فيما سبق، هل كانت أسماء سانجة إلى هذا الحد إذ عملت بمشورة ضراتها.

وقد سجل هذا الموقف لعائشة مع زوجات أخر للنبي (ص) منهن الجونية ابنة أبي أسيد، وسناه من بني عامر بن صعصعة، وكذلك الجونية من دون ذكر اسمها، وربما هن واحدة ومن المستحيل ان تكون غررت بثلاث نساء، وإنما واحدة، وهذا تخبيط في الروايات بقصد إضاعة الهدف، هذا ولا ندري هل عمل حفصة وعائشة يعد مثابة أم منقبة، لإنهما فرقا بين النبي (ص) وزوجته، وربما قائل يقول هي الغيرة، فلا ندري هل هي مشروعة أم لا؟ وذلك لأنها ترتب عليها أثر سلبي نجم عنه طلاق، ومهما كان الأمر، في الرواية تعريض لأم المؤمنين، ولا يقول قائل ان الغيرة موجودة عند نساء الأنبياء، وقد غارت سارة من هاجر، زوجتا النبي إبراهيم الخليل، حتى طردتها من البلاد والعباد، للرد على ذلك نقول: ان الرواية موضوعة وغير صحيحة، وضعها صاحبها، لتكون سنداً لهذه الرواية، وإنما كان سفرها وابنها وزوجها بأمر رباني لبناء البيت وحجة وإقامة الصلاة، وما يترتب على ذلك من أمور أخر<sup>(٧٤)</sup>.

وبخصوص موقف أم المؤمنين هناك سابقة لهذا الموقف، يكاد يكون عليه شبه أجماع في تفسير قوله تعالى لِيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ<sup>(٧٥)</sup> فكان المقصود بلفظة أزواجك أم المؤمنين وهذا ما رواه النسائي بسنده عن أنس "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمها على نفسه فأنزل الله عز وجل يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك"<sup>(٧٦)</sup>.

وابن حنبل بسنده عن عبيد بن عمير قال " سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت أنا وحفصة ان آيتنا ما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلنقل أني أجد منك ريح مغاير أكلت مغاير فدخل على أحدهما فقالت ذلك له فقال بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له فنزلت لم تحرم ما أحل الله لك ان تتوبا لعائشة وحفصة وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه لقوله بل شربت عسلا"<sup>(٧٧)</sup>.

وروي عن عائشة قالت "كان رسول الله قل يوم إلا وهو يطوف على نسائه فيدنو من أهله فيضع يده ويقبل كل امرأة من نسائه حتى يأتي على آخرهن فإن كان يومها قعد عندها وإلا قام فكان إذا دخل بيت أم سلمة يحتبس عندها فقلت أنا وحفصة وكانتا جميعا يدا واحدة ما نرى رسول الله يمكث عندها إلا أنه يخلو معها تعنيان الجماع قالت واشتد ذلك علينا حتى بعثنا من يطلع لنا ما يحبسه عندها فإذا هو إذا صار إليها أخرجت له عكة من عسل فتحت له فمها فيلحق منه لعقا وكان العسل يعجبه فقلنا ما من شيء نكرهه إليه حتى لا يلبث في بيت أم سلمة فقلنا ليس شيء أكره إليه من أن يقال له نجد منك ريح شيء فإذا جاءك فدنا منك فقولي إني أجد منك ريح شيء فإنه يقول من عسل أصبته عند أم سلمة فقولي له أرى نحل جرس عرفطا فلما دخل على عائشة فدنا منها قالت إني لأجد منك شيئاً ما أصببت فقال عسل من بيت أم سلمة فقالت يا رسول الله أرى نحل جرس عرفطا ثم خرج من عندها فدخل على حفصة فدنا منها فقالت مثل الذي قالت عائشة فلما قالتا جميعا اشتد عليه فدخل على أم سلمة بعد ذلك فأخرجت له العسل فقال أخريه عني لا حاجة لي فيه فقالت فكنت والله أرى أن قد أتينا أمراً عظيماً منعنا رسول الله شيئاً كان يشتهي"<sup>(٧٨)</sup>.

وروى مسلم عن عائشة قالت "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل فكان إذا صلى العصر دار على نسائه فيدنون منهن فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس فسألت عن ذلك فقيل لي اهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت أما والله لنحتالن له فذكرت ذلك لسودة وقلت إذا دخل عليك فإنه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله أكلت مغاير فإنه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح) فإنه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرت نحل العرط وسأقول ذلك له وقوليه أنت يا صافية فلما دخل على سودة قالت تقول سودة والذي لا اله الا هو لقد كدت ان ابادنه بالذي قلت لي وانه لعلى الباب فرقا منك فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله أكلت مغاير قال لا قالت فما هذه الريح قال سقتني حفصة شربة عسل قالت جرت نحل العرط فلما دخل علي قلت له مثل ذلك ثم دخل على صافية فقالت بمثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت يا رسول الله الا أسقيك منه قال لا حاجة لي به قالت تقول سودة سبحان الله والله لقد حرمناه قالت قلت لها اسكتني" (٧٩).

وروى البخاري عن ابن عباس قال "مكثت سنة أريد ان اسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع ان اسأله هيبه له حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت وكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له قال فوقفت له حتى فرغ ثم سرت معه فقلت له يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه فقال تلك حفصة وعائشة" (٨٠).

وقد يعترض علينا معترض بالقول: ان عائشة وحفصة زوجات النبي (ص) وأمهات المؤمنين لا يجوز القدح فيهن، ونحن بدورنا نقول: معاذ الله ان نقدح في امهات المؤمنين، ونقول حسبنا قوله تعالى {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَاْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا} وقوله {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسُنُنٌ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا} وقوله {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ...} وقوله {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْدَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا} (٨١) وقوله {وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ \* إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ \* عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكُمْ مُّسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا} وقوله {ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأة تُوْحٍ وَإِمْرَأة لُّوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ} (٨٢).

وقد افشت حفصه سره، وهذا ما رواه الواقدي عن محمد بن عبد الله عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال "سمعت عمر بن الخطاب يقول اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة شهرا حين أفشت حفصة إلى عائشة الذي أسر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قال ما أنا بداخل عليكن شهرا ..." (٨٣).

وعندما تزوج النبي (ص) مليكة بنت كعب الليثية قالت لها عائشة "أما تستحيين أن تتكحي قاتل أبيك فاستعادت من رسول الله فطلقها ... وكان أبوها قتل يوم فتح مكة" (٨٤) والحال نفسها مع الازدية التي وهبت نفسها النبي (ص) قالت لها عائشة "ما في امرأة حين تهب نفسها لرجل خير" (٨٥) وكانت تقول: أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للنبي (ص)؟ (٨٦).

لذلك حاولت بعض الروايات تبرئة عائشة وحفصة، فاشارت الى إنزال زوجة النبي في بني ساعدة، من دون حي بنو هاشم، وفي ذلك تعريضاً في أسرة النبي (ص) وإظهار فضل بني ساعدة؟ والأعجب من ذلك انه (ص) ليلة زواجه كان بني عمرو من عوف؟ ألم تكن له داراً؟ ألم يظهر من الرواية إبعاد زواجه من داره لتبرئة زوجاته اللواتي غررن بزواجه؟ وكاننا سبباً في طلاقها على اعتبار أنهم لم يرنها ولم يعملوا شيئاً، لذلك قالت الرواية دخلن نساء الحي، ولم تقل حفصة

وعائشة، كما في الرواية أولاً، ثانياً، وخلاصة ما عرضناه نقول: ان الرواية موجبة وغير صحيحة، وما قلناه الله الشاهد علينا لا نريد قدح أي شخص، وإنما جل همنا الوصول إلى شيء صحيح، خدمة للعلم وطلابه.

### استعادتها من النبي (ص)

ورد في الروايات التي اشترنا إليها سابقاً ان أسماء بنت النعمان، خُذعت فتعودت من النبي (ص) عندما دخل عليها وأغلق الباب وأرخى الستر، مد يده فقالت: أعوذ بالله منك، هذا ما ورد في روايتنا ابن الكلبي، ولم يرد ذلك في رواية ابن حبيب، والواقدي أي انه لم يعلق الباب ولم يمد يده، بل انها تعودت منه لمجرد دخوله عليها، أي انها نفذت ما قيل لها، وفي رواية الطبري قالت {إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقياً} وقد انتفع صاحب الرواية من قوله تعالى {قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا} (٨٧).

وفي رواية عبد الرزاق، انها استعادتت عندما حاول وضع يده عليها لتسكن، وشذت رواية الواقدي فذكرت اشياء غريبة عن سبب استعادتها فتحدثت عن النبي (ص) بـ اشياء لا تصدق فقالت "جاءها - النبي - فألقى على ركبتيه ثم أهوى إليها ليقبلها، وكذلك كان يصنع إذا اجتلى النساء، فقالت أعوذ بالله منك وبهذا لم تكن ام المؤمنين سبباً في طلاقهما".

يعتقد الباحث ان كلمة افعى غير محببة في لغة العرب، لان القعو للحيوانات ولم يطلق على الإنسان، لا سيما رسول الله (ص) فالأفضل التعامل معه بالجلوس، افضل من قعا: ردة في رأس أنف البعير، وهو أن تشرف الأرنبة، ثم تقعي نحو القصبه قعي الرجل قعا، وأفعت أرنبته، وأفعى أنفه، ورجل أفعى وامرأة قعواء، وقد يقعي الرجل في جلوسه كأنه متساند إلى ظهره، والذئب يقعي، والكلب يقعي، إقعاء مثله سواء، لان الكلب يقعي على أسته، والقعو: إرسال الفحل نفسه على الناقة في ضربها، قعا عليها يقعو قعوا إذا أناخها ثم علاها (٨٨) وقد جاء النهي عن الإقعاء في الصلاة، وهو أن يضع أليتيه على عقبه بين السجدين (٨٩).

إذا كلمة افعى تستعمل مع الحيوان، فقد روي عن النبي (ص) قوله "بيننا إعرابي في بعض نواحي المدينة في غنم له عدا عليه الذئب فاخذ شاة من غنمه فأدركه الأعرابي فاستنقذها منه وهجهجه فعانده الذئب يمشى ثم أفعى مستندفاً بذنبه يخاطبه" (٩٠).

وعن قول الرواية: انه (ص) هوى عليها ليقبلها، نحن لم نفعل كما فعل النبي بزوجته عندما أراد تقبيلها، فهل نحن أكثر تأدباً منه، أم ماذا؟ علماً انه حاشاه ان فعل ذلك، وإنما الأمر مقترى عليه، وهذا الأمر روح له أصحاب الأفكار الإباحية، لإشاعة الفاحشة بين الناس بدعوى ان النبي (ص) فعل ذلك، وربما أراد واضع الرواية تبرير الرواية الموضوعية عن عمر بن الخطاب، عندما أراد ان يكشف عن ساقى أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب (عليهما السلام) عندما أراد ان يتزوجها (٩١).

في الرواية تجني وإساءة على مقام النبي (ص) عندما قالت: إذا اجتلى النساء، وليس في هذه الرواية حسب، بل في روايات أخر، وهذا ما رواه ابن سعد بسنده عن عبد الله بن عمر قال " لما اجتلى النبي صلى الله عليه وسلم صفية رأى عائشة متنقبة في وسط الناس فعرفها فأدركها فأخذ بثوبها فقال يا شقيراء كيف رأيت قالت رأيت يهودية بين يهوديات" (٩٢) وعن ابن عمر قال "أن النبي صلى الله عليه وسلم اجتلى عائشة في أهلها قبل أن يدخل بها" (٩٣) وكان إذا اجتلى النساء أفعى وقيل (٩٤).

بعد هذا العرض نريد ان نعرف معنى (اجتلى النساء) أي كشف عنهن لإرادة جماعهن يقال جلوت واجتليت السيف ونحوه كشفت صداه وجلي الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضح وانكشف وجلوت العروس واجتلتيتها مثله، أفعى: أي قعد على ألييه مفضيا بهما إلى الأرض ناصبا فخذه كما يقعي الأسد، وقبل المرأة التي قعد لها يريد جماعها وأخذوا منه أنه يسن مؤكدا تقديم المداعبة والتقبيل ومص اللسان على الجماع وكرهوا خلافه وقد جاء في خبر رواه الديلمي عن أنس مرفوعاً "ثلاثة من الجفاء أن يواخي الرجل الرجل فلا يعرف له اسماً ولا كنية وأن يهيب الرجل لأخيه طعاماً فلا يجيبه وأن

يكون بين الرجل وأهله وقاعا من غير أن يرسل رسوله المزاح والقبل لا يقع أحكم على أهله مثل البهيمة على البهيمة" وروى عن أم سلمة أنه (ص) كان يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة<sup>(٩٥)</sup>.

وقد رتب المناوي على استعاذتها حكم شرعي فقال "من استعاذ بالله فأعيذوه أي من سألكم أن تدفعوا عنه شركم أو شر غيركم بالله كقوله بالله عليك أن تدفع عني شر فلان وإيذاءه واحفظني من فلان فأجيبوه واحفظوه لتعظيم اسم الله ... والمعنى من استعاذ بالله فلا تتعرضوا له بل أعيذوه وادفعوا عنه الأذى ... ولهذا لما تزوج المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الجونية وهم ليقبلها فقالت: أعوذ بالله منك فقال: قد عذت بمعاذ ألحقي بأهلك"<sup>(٩٦)</sup>.

وهناك روايات نسبت الاستعاذة لأسماء نسوية مختلفة، منها جوبنة ابنة أبي أسيد<sup>(٩٧)</sup> وهذه رواية أحادية لم نجد ما يؤيدها في المصادر، وسناه من بني عامر بن صعصعة<sup>(٩٨)</sup>.

نحن نريد ان نعرف الشخص الذي اخبر، بما جرى بين الرسول (ص) وزوجته، وبالمعنى الأدق من الذي اخبر ابن عباس بالموضوع؟ هذا ما لم نعرفه، وهما في ليلة زواجهما، لا سيما عندما مد يده عليها، هل ان الرسول (ص) هو من حدث بذلك؟ هذا غير وارد أصلاً، وفيه تجني على مقام النبوة، أم ان أسماء هي أخبرت بالموضوع، معرفة ذلك ربما يوصلنا إلى شيء نريد معرفته.

وعلق على كثرة الروايات بهذا الصدد السيد مرتضى العسكري بالقول "يظهر من هذه النصوص، أن المتعوذة بالله من الرسول بتعليم من أم المؤمنين أيضا كانت أكثر من واحدة"<sup>(٩٩)</sup> وأخيراً ان نظرة فاحصة لم عرضناه يتضح منها ان المستعيذ هي امرأة واحدة، بسبب وشاية فلانه من زوجات النبي (ص) وهو السبب الأول والأخير في هذا الموضوع، اما عن كثرة الروايات وتخبطها الهدف، إخفاء حقيقة ما؟

#### موقف النبي (ص) بعد ان استعاذت منه

من المعروف ان لكل فعل ردة فعل، فقد عرفنا فعل زوجة النبي (ص) عندما دخل عليها فاستعاذت منه، بقي علينا ان نعرف ردة فعله (ص) على هذا الموقف، اذ ورد انه (ص) خرج وهو غضبان، فهذا أمر غير صحيح لأنه لا يغضب ولم يكن فظاً غليظ القلب، وهذا ما جاء في قوله تعالى {... وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ...}<sup>(١٠٠)</sup>.

فمن اتهم الرسول (ص) بالغضب ظلم نفسه، لانه ليس من أخلاقه (ص) ان يغضب من هكذا أمر بسيط، بل لم يغضب من اعنى الأمور، وخير دليل على ذلك، لما كسرت رباعيته وشج وجهه يوم أحد شق ذلك على أصحابه وقالوا لو دعوت عليهم فقال: أني لم أبعث لعانا ولكني بعثت داعياً ورحمة، اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون، وكان (ص) أعظم الناس عفوا لا ينتقم لنفسه<sup>(١٠١)</sup> ومن وضع هذه الرواية أراد ان يبرر غضب عمر بن الخطاب في الحديث الموضوع عن الرسول (ص) قال "اتقوا غضب عمر فإن الله يغضب إذا غضب"<sup>(١٠٢)</sup> وان قضية غضب النبي (ص) لم ترد إلا في هذه الرواية فقط.

ولا يُعقل من النبي (ص) ان يتسرع في هكذا حكم ويلحقها بأهلها لهذا السبب، فهذا ضرب من الحماسة لم تكن من صفاته لقوله (ص) "أدبني ربي فأحسن تأديبي"<sup>(١٠٣)</sup> فهو رسول الرحمة لقوله تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ}<sup>(١٠٤)</sup> ومهما كان الأمر، فان الرواية فيها تعريض بشخص النبي الكريم (ص) الذي أمره الله سبحانه بمقابلة الإساءة بالإحسان، والمجادلة بالحسنى مع المشركين لقوله تعالى {لُدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}<sup>(١٠٥)</sup> فما بالك إذا كانت زوجته.

ومن الجدير ذكره، ورد في الرواية عبارة " فتال بكمه على وجهه فاستتر " قد تكون غريبة للباحث، ولم يعرفها، وهي لم ترد في باقي الروايات، لعل مضمونها، انه استحي من فعل زوجته عندما تعوذت منه، فوضع يده على وجهه، قيل فتال بكمه على وجهه فاستتر به وقال عذت معاذاً ثلاث مرات قال أبو أسيد ثم خرج علي فقال يا أبا أسيد ألحقها بأهلها ومتعها

برازقيتين يعني كراستين، وفي رواية انه قال: أمن عائذ الله الحقي بأهلك، وفي رواية أخرى فقال قد عدت بمعاذ وإن عائذ الله عز وجل أهل أن يجار وقد أعادك الله منى فطلقها وأمر الساقط بن عمرو الأنصاري فجهزها ثم سرحها إلى أهلها. بعد هذا العرض لقضية زواج النبي (ص) من أسماء الكندية ومفارقتها إياها علينا ان نعرف الحكم الشرعي المترتب على هذه القضية، على اعتبار انه فارقتها ولم يدخل بها، وربما يأخذ الموضوع محاور عدة منها: هل يحق للنبي شرعاً ان يطلق؟ بوصفه رسول الأمة، وللإجابة عن ذلك قال تعالى لِيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا<sup>(١٠٦)</sup>.

الملاحظ على الآية ان الخطاب موجه للنبي (ص) مع علمنا ان ليس كل خطاب موجه له (ص) مقصود به شخصه، وإنما المراد به غيره، بعده المبلغ الشرعي عن السماء لذلك يصدر الخطاب باسمه، وقد بينا الأمر في غير هذا الموضوع، محل الشاهد من ذلك ان الطلاق أمر مشروع شرعه الله في كتابة، وخصص له سورة اسمها الطلاق، وهي من السور المدنية، بين فيها أحكام الطلاق في اثنتا عشرة آية.

ومن ذلك ان الطلاق عزيمة، وهذا ما دل عليه ظاهر قوله تعالى {وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}<sup>(١٠٧)</sup> وبهذا ان أسماء زوجة النبي (ص) عزمت على الطلاق عندما استعادت منه، على الرغم من خديعتها، على اعتبار ان الاستعادة من الأمور المنكرة، وقبال ذلك كانت ردة فعل النبي (ص) انه ألحقها بأهلها، وهذا المحور الآخر في هذا المبحث، هل هذه العبارة تعمل عمل ألفاظ الطلاق المتعارف عليها أم لا؟ وهل من ضمير عليه (ص) في عمله هذا، هذا ما بينه قوله تعالى {لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَقْرَبُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسَعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ}<sup>(١٠٨)</sup> فالمعروف أجماع الروايات على انه (ص) لم يقرب منها، ولم يمسه، وإنما ردها إلى أهلها في ليلتها، إذا لا جناح عليه، لذلك كساها ثوبين ولم يتعرض للمهر الذي أعطاها.

إذا الطلاق أمر شرعي شرعه الله سبحانه وتعالى، ولم يكن فيه شيئاً من الكراهية، وبهذا أي نص يخالف أو يعارض نص القرآن نضرب به عرض الجدار، ولهذا لا نعرف مدى صحة ما رواه ابن ماجه، عن محارب بن دثار، عن عبد الله بن عمر، عن الرسول (ص) "أبغض الحلال إلى الله الطلاق"<sup>(١٠٩)</sup> هذا الأمر يتطلب دراسة سند الحديث دراسة مستفيضة لمعرفة صحته من عدمها.

أما عن كيفية الطلاق قال تعالى {الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِإِمْسَاكٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ...}<sup>(١١٠)</sup> وما حدث مع أسماء هل هو طلاق أم تسريح بإحسان؟ هو للأخيرة اقرب، وقد دل عليه قوله (ص) "الحقي بأهلك" انه متفق عليه صحيح<sup>(١١١)</sup> وقد عدها ابن حبان طلاقاً فقال طلقها وردها إلى أهلها<sup>(١١٢)</sup> وقال الزبيدي فتعدت منه فطلقها<sup>(١١٣)</sup> وروي عن ابن مسعود قوله: إذا قال الرجل لامرأته الحقي بأهلك فقبلتها فواحدة بانئة<sup>(١١٤)</sup> ولا تكون ثلاثاً إلا بنية، ولم يكن طلاقاً غير هذا ولم يكن النبي (ص) يطلق ثلاثاً فيكون غير طلاق السنة<sup>(١١٥)</sup> وهذا أمر يجب التوقف عنده، لمعرفة لماذا النبي (ص) لم يطلق ثلاثاً؟ ولماذا لم تكن هناك صيغة طلاق غير هذه الصيغة، والقرآن موجود بين الدفتين؟.

وعدها الحسن نية<sup>(١١٦)</sup> والأعمال بالنيات، لقوله (ص) "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى"<sup>(١١٧)</sup> إذا هي طلاق، وروي عن شريك عن جابر عن عامر في الرجل يقول لامرأته: الحقي بأهلك قال: ليس بشئ إلا أن ينوي طلاقاً في غضب، وعن شعبة قال: سألت الحكم وحامدا عن رجل قال لامرأته: اخرجي الحقي بأهلك ينوي الطلاق قال: هي واحدة وهو أحق برجعتها<sup>(١١٨)</sup> وعكرمة قال: هي تطليقة واحدة، وهو أحق بها<sup>(١١٩)</sup> وكذلك الزهري<sup>(١٢٠)</sup>.

قال ابن بطال ليس في هذا أنه واجهها بالطلاق، وتعبه ابن المنير أن ذلك ثبت في حديث عائشة، فيحمل على أنه قال لها الحقي بأهلك ثم لما خرج إلى أبي أسيد قال له ألحقها بأهلها فلا منافاة فالأول قصد به الطلاق والثاني أراد به حقيقة اللفظ وهو أن يعيدها إلى أهلها لان أبا أسيد هو الذي أحضرها<sup>(١٢١)</sup>.

وأن من قال لامرأته الحقي بأهلك وأراد الطلاق طلقت، فإن لم يرد الطلاق لم تطلق على ما وقع في حديث كعب بن مالك الطويل في قصة توبته أن النبي (ص) لما أرسل إليه أن يعتزل امرأته قال لها الحقي بأهلك فكوني فيهم حتى يقضي الله هذا الأمر<sup>(١٢٢)</sup>.

وهناك من عدها ليس طلاقاً، لاسيما الطوسي فقال "وإذا أراد الطلاق، ينبغي أن يقول: فلانة طالق، أو يشير إلى المرأة بعد أن يكون قد سبق العلم بها من الشهود، فيقول: هذه طالق، فمتى قال غير ذلك من كنايات الطلاق، لم يقع طلاقه: مثل أن يقول لها ... الحقي بأهلك"<sup>(١٢٣)</sup> وقال الحلبي واشترطنا صريح قوله "أنت طالق" أو "هي فلانة"<sup>(١٢٤)</sup> وقال قتادة: ما أعده شيئاً<sup>(١٢٥)</sup>.

وبهذا لم نصل إلى نتيجة لاختلاف الآراء بين من عده طلاقاً وبين من قال لا، وبهذا فالباحث مطالب بإيضاح موقفه، سلباً أو إيجاباً، مع علمه بحقيقة حاله انه ليس بالمقام الذي يسمح له ان يبيت في الأمر، ولكن جل ما تعلمه يفيد انه لم يكن طلاقاً الذي يتحقق بصيغة الطلاق المعروفة، أما عبارة الحقي بأهلك لم تكن طلاقاً مثلاً رجل خاصم زوجته فقال لها اذهبي إلى اهلك، وإذا احتج محتج وقال: هذا فعل النبي (ص) مع زوجته أسماء بنت النعمان، نقول نعم كل حركات وسكنات النبي (ص) وأقواله وأفعاله حكم سماوي، لكن شرط ثبوتها، وليس ما افتري عليه، وإذا ثبت فعله مع زوجته أسماء وثبت طلاقها فنحن إن شاء الله على خط النبوة، ومهما كان من أمر علينا ان نعرف ماذا فعلت بعد ان ردت إلى أهلها، وقد ظهر في ذلك رأيان:

الأول: انها لم تتزوج: فقد لزمنا دارها حتى وفاتها، وهذا ما رواه الواقدي عن سليمان بن الحارث عن عباس بن سهل قوله "سمعت أبا أسيد الساعدي يقول لما طلعت بها على الصرم تصايحوا وقالوا إنك لغير مباركة ما دهاك فقالت خدعت فقيل لي كيت وكيت للذي قيل لها فقال أهلها لقد جعلتنا في العرب شهرة فبادرت أبا أسيد الساعدي فقالت قد كان ما كان فالذي أصنع ما هو فقال أقيمي في بيتك واحتجبي إلا من ذي محرم ولا يطمع فيك طامع بعد رسول الله فإنك من أمهات المؤمنين فأقامت لا يطمع فيها طامع ولا ترى إلا لذي محرم حتى توفيت ..."<sup>(١٢٦)</sup>.

يبطل هذا الرأي أمور كثيرة منها، ما أثبتناه سابقاً ان الساعدي هذا لم يذهب ليأتي بزوجة الرسول (ص) وحملنا الواقدي الكذاب مسؤولية وضع الرواية، وبهذا هو لم يرجعها إلى أهلها، وقد حاولت ان تعرف من الساعدي الحكم الشرعي، بعد ان وصلت أهلها، وهذا غير صحيح عليها ان تسأل النبي (ص) أفضل من ان تسأل غيره، وإذا ثبت لزومها دارها ولم تتزوج هذا معناه إنها التزمت قواعد الإسلام، لكن هناك روايات أكدت زواجها كما سنرى.

أما عن سندها، قلنا سابقاً ان الواقدي مطعوناً فيه، وهو المعروف بتركيب الأسانيد، وهذا ما فعله عندما ركب السند بينه وبين عباس بن سهل، فجعل بينهما وساطة هو سليمان بن الحارث، علماً ان الرواية أوردها ابن سعد كاتب الواقدي، الذي روى روايات كثيرة عن الواقدي، ولم يرو عن سليمان بن الحارث، إلا هذه الرواية فقط.

وقد بحثنا عن عباس بن سهل علنا نجد سليمان بن الحارث ممن روى عنه، أو ممن روى الواقدي عنه، فالرجل مجهول وللواقدي سابقة في ذلك، وهذا ما كشف عنه العقيلي في ترجمة عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة عن عباس بن سهل قال: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا بالواقدي<sup>(١٢٧)</sup>.

أما عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري المدني، عاش في زمن عثمان بن عفان، وهو ابن خمس عشرة سنة سمع أباه وأدرك أبا حميد روى عنه فليح بن سليمان ومحمد بن إسحاق<sup>(١٢٨)</sup> ومحمد بن عمرو بن عطاء وعتبة بن أبي حكيم، ثقة<sup>(١٢٩)</sup> ترجم له ابن حبان في الثقة، مشيراً انه توفي سنة خمس وسبعين<sup>(١٣٠)</sup> وثقه ابن حجر<sup>(١٣١)</sup>.

والرواية مرسلة لان صاحبها تابعي، لم يدرك عصر النبوة، ولم ينقلها عن صحابي هذا من جهة، وقد ذكرنا أسماء الذوات الذين نقلوا عنه، فلم نجد سليمان بن الحارث من بينهم.

خلاصة ما عرضناه: ان النبي (ص) طلقها، والسؤال المطروح هل انه اسكنها في بيته ام اعطاها نفقة مثلما تفعل المحاكم الحكومية اليوم؟ فالمعروف قانونا ان الرجل اذا طلق زوجته، تسكن في داره لمدة ثلاث سنوات، ويعدها تخرج ويعود هو الى داره، فضلاً عن اعطائها نفقة، الاجابة عن ذلك ما روي عن عامر بن شريحيل الشعبي "أنه دخل على فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس وزوجها أبو عمرو بن حفص بن عمر بن المغيرة المخزومي فقالت إن أبا عمرو بن حفص أرسل إلي وهو منطلق إلى جيش إلى اليمن بطلاقي فسألت أوليائه النفقة علي والسكنى فقال أولياؤه ما أرسل إلينا في ذلك بشئ ولا أوصانا به فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن أبا عمرو بن حفص أرسل إلي بطلاقي وطلبت السكنى والنفقة فقال أولياؤه لم يرسل إلينا بشئ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كانت لزوجها عليه رجعة فإذا كانت لا تحل له حتى تتكح زوجا غيره فلا نفقة لها ولاسكنى" لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن يزيد إلا بكر بن بكار<sup>(١٣٢)</sup> وعن الصادق قال ابن كثير: فإن سمي لها صداقا فليس لها إلا النصف وإن لم يكن سمي لها صداقا أمتعها على قدر عسره ويسره وهو السراح الجميل<sup>(١٣٣)</sup>.

الثاني: أنها تزوجت: ورد في بعض الروايات ان أسماء بنت النعمان تزوجت ثلاث اوزاج من بعد النبي (ص) هم: أولاً، المهاجر بن أبي أمية بن المغيرة، وهذا ما رواه ابن الكلبي عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس قال "خلف على أسماء بنت النعمان المهاجر بن أبي أمية بن المغيرة فأراد عمر أن يعاقبهما فقالت والله ما ضرب علي الحجاب ولا سميت أم المؤمنين فكف عنها"<sup>(١٣٤)</sup> قلنا فيما سبق ان هذا السند مطعون فيه.

أما منتها فقد أريد منه صلابة عمر بن الخطاب في تطبيق السنة، عندما أراد ان يعاقب أسماء وزوجها، لأنها زوجة نبي فلا يحق لها ان تتزوج طبقاً لقوله تعالى {... وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا}<sup>(١٣٥)</sup>.

ويتعارض ذلك مع آية التخيير الذي تعرضنا لها سابقاً، وما ورد عن النبي (ص) انه خير نسائه إما ان يبقين مع الله ورسوله أو يتزوجن، ولهذا اختارت زوجته هذه الزواج ، فعلى ما وبخها عمراً .

وفي الوقت نفسه فيها تعريض لـ عمر، لأنه لم يعط زوجة الرسول (ص) حقها، وكان عليه ان يطبق الحكم الشرعي لكنه لم يفعل، مثل إن يضرب عليها الحجاب، وان تسم أم المؤمنين؟ وهذه كبيرة، بل جرأة على مقام النبوة، بعلم خليفة النبوة.

والسؤال المطروح هل اللحظة التي دخلت فيها بيت النبي (ص) كافية ان تكون من أمهات المؤمنين؟ أسوة مع أم المؤمنين عائشة؟ الإجابة مقرونة مع غيرها، ينطبق ما ينطبق على الصحبة، فاذا كان من رأى النبي (ص) لو لحظة واحدة يكون صحابياً وتحقق عدالته، فمن دخلت بيت النبي (ص) بصفة الزوجية لحظة واحدة لم لا تكون زوجته.

أما عن زوجها أصبح لزاماً معرفة شيء عنه، فهو المهاجر بن أبي أمية بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي شقيق أم سلمة زوج النبي (ص) شهد بدرًا مع المشركين وقتل أخواه يومئذ هشام ومسعود وكان اسمه الوليد فغيره النبي (ص) وولاه لما بعث العمال على صدقات صنعاء فخرج عليه الأسود العنسي ثم ولاه أبو بكر وهو الذي افتتح حصن النجبر الذي تحصنت به كندة عندما امتنعت عن بيعة أبي بكر، وتخلف عن غزوة تبوك فرجع النبي (ص) وهو عاتب عليه فلم تزل أم سلمة تعتذر عنه حتى عذره<sup>(١٣٦)</sup>.

ورغم فعلته المشينة صور انه شديداً على تطبيق تعاليم الدين، عندما كان أميراً على اليمامة رفع إليه امرأتان مغنيتان غنت أحدهما بستم النبي (ص) فقطع يدها ونزع ثياها، وغنت الأخرى بهجاء المسلمين فقطع يدها ونزع ثيبتها، فكتب إليه أبو بكر: بلغني التي فعلت بالمرأة التي تغنت بستم النبي (ص) فلو لا ما سبقتني فيها لأمرتك بقتلها، لان حد الأنبياء ليس يشبه الحدود فمن تعاطى ذلك من مسلم فهو مرتد، أو معاهد فهو محارب غادر، وأما التي تغنت بهجاء المسلمين فان كانت ممن يدعي الإسلام فأدب دون المثلة، وإن كانت ذمية فلعمري لما صفحت عنه من الشرك لأعظم ولو كنت تقدمت



إليك في مثل هذا لبلغت مكروها، وإياك والمثلة في الناس، فإنها مأثم ومنفرة إلا في القصاص<sup>(١٣٧)</sup> فهذا الرجل من الأجر ان يقام عليه الحد، أفضل مما يقيم الحد على الآخرين، لان فعلته أشنع وأبشع من الغناء.

الذي يتدبر أمر الرجل يجد انه من المشركين، وكأنه أراد ان ينتقم من النبي (ص) لأنه تزوج أخته ام سلمة، لذلك هو تزوج زوجته، وهو أمر مخالف لنص القرآن لقوله تعالى {النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ...} (١٣٨) وبما ان نساءه (ص) أمهات المؤمنين فلا يجوز لأحد ان يتزوج أمه.

هذا ولا ندري ايهما أكثر ثواباً عمر، عندما أحل زواج زوجة نبيهم، أم حفصة وعائشة لانهما فرقا بين رسول الله وزوجته، أم هم مشتركون في الثواب، على اعتبار ان البنات تولن الطلاق، وعمر أكمل المهمة فيسر أمر الزواج.

وفي رواية أخرى ظهر منها ان عمراً منعها من الزواج، وهذا ما رواه عبد الرزاق، عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة وعمرو بن دينار قالاً ونكح - يعني النبي - امرأة أخرى من كندة، ولم يجمعها، فتزوجت بعد النبي صلى الله عليه وسلم، ففرق عمر بينهما، وضرب زوجها، فقالت: اتق الله في يا عمر! فإن كنت من أمهات المؤمنين فاضرب علي الحجاب، وأعطني مثل ما أعطيتهن، قال: أما هنا لك، فلا، قالت: فدعني أنكح، قال: لا، ولا نعمة عين، ولا أطيع في ذلك أحداً<sup>(١٣٩)</sup>.

ما يسجل على الرواية انها مطعون فيها من جهة عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج مولى الأمويين، ت ١٥٠هـ، ورد فيه مدح وقدح، وعمرو بن دينار ثقة<sup>(١٤٠)</sup>.

يظهر من كلامها ان عمراً لم يتق الله فيها، لذلك أرادت تنبيهه، حتى يكون منصف، وفي هذه الرواية لم يسلم الخليفة من الدم، لأنه لم يضرب عليها الحجاب، ولم يعطها من العطاء مثلما أعطي ضراتها، ولم يتركها تتزوج حتى تعيش، وهو ملام على فعلته هذه، ويعاقب كما عوقبت المرأة التي حبست قطة، وهذا ما روي عن الرسول (ص) قوله "عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً فدخلت فيها النار قال فقال والله اعلم لا أنت اطعمتها ولا سقيتها حين حبستها ولا أنت ارسلتها فأكلت من خشاش الأرض"<sup>(١٤١)</sup> ان ثبتت صحت الحديث، لان الذي قتلت هرة دخلت النار، فما مصير الذي قتل الآلاف أين يدخله الله؟

ثانياً: عكرمة بن أبي جهل، وهذا ما رواه الواقدي بقوله "وقد سمعت من يقول تزوجها عكرمة بن أبي جهل في الردة ولم يكن وقع عليها حجاب رسول الله وليس ذلك بثبت"<sup>(١٤٢)</sup> إذا الرواية غير ثابتة، ولهذا لا بد من البحث عن أسباب عدم ثبوتها حتى يكون القارئ على بينة، ويملك الحجة في عدم ثبوتها.

وقبال ذلك هناك ما يؤيد زواجه منه، وهذا ما ورد عند الطبري " كتب أبو بكر رحمه الله إلى المهاجر مع المغيرة بن شعبة إذا جاءكم كتابي هذا ولم تظفروا فان ظفرتم بالقوم فاقتلوا المقاتلة واسبوا الذرية إن أخذتموهم عنوة أو ينزلوا على حكمي فان جرى بينكم صلح قبل ذلك فعلى أن تخرجوهم من ديارهم فأني أكره أن أقر أقواما فعلوا فعلهم في منازلهم ليعلموا أن قد أساءوا وليذوقوا وبال بعض الذي أتوا (قال أبو جعفر) ولما رأى أهل النجيب المواد لا تنقطع عن المسلمين وأيقنوا أنهم غير منصرفين عنهم خشعت أنفسهم ثم خافوا القتل وخاف الرؤساء على أنفسهم ولو صبروا حتى يجيء المغيرة لكانت لهم في الثالثة الصلح على الجلاء نجاه فجعل الأشعث فخرج إلى عكرمة بأمان وكان لا يأمن غيره وذلك أنه كانت تحته أسماء ابنة النعمان بن الجون خطبها وهو يومئذ بالجند ينتظر المهاجر فأهداها إليه أبوها قبل أن يبادوا فأبلغه عكرمة المهاجر واستأمنه له على نفسه ونفر معه تسعة على أن يؤمنهم وأهليهم على أن يفتحوا لهم الباب فأجابهم إلى ذلك وقال انطلق فاستوثق لنفسك ثم هلم كتابك أختمه"<sup>(١٤٣)</sup>.

الملاحظ على أسلوب الخطاب فيه كثير من القسوة، لا سيما قول القول: اقتلوا المقاتلة، واسبوا الذرية، حتى ينزلوا على حكمي ولم يقل حكم الله، وإذا سألنا ما ذنب هؤلاء؟ الجواب لأنهم رفضوا بيعته، وإذا سألنا صاحب القول نفسه، هل

انك ترضى ان تطبق مقولتك هذه على الذين خرجوا على الخلافة في معركة الجمل؟ ماذا يكون جوابه؟ وماذا كان خطاب أمير المؤمنين (ع) عندما ظفر بهم؟ أليس العفو موقفه؟

وبناءً على موقف الخليفة ابي بكر هذا، لا نلوم ما يفعله الحكام في شعوبهم عندما يخرجوا مطالبين باستبدالهم، وهذا ما حل في العراق ومن بعده تونس ومصر وليبيا واليمن والبحرين ... الخ، اذا اتخذوا من موقف الخلافة مسوغاً شرعياً، لا سيما وان قائد جند الخلافة قد تزوج زوجة رسول الله (ص) في احلك ظرف تمر به قبيلتها وهم محاصرون تحت رحمة جيوش الخلافة بحجة إنهم خارجون عن الإسلام، فربما لا ذنب لها وإنما سببت، وتصرف بها الجند على هذا الأساس.

وقد روى الطبري قصة زوجها من عكرمة بقوله "فلما ولى عمر رحمه الله قال انه ليقبح بالعرب أن يملك بعضهم بعضاً وقد وسع الله وفتح المعاجم واستشار في فداء سبايا العرب في الجاهلية والإسلام إلا امرأة ولدت لسيدها وجعل فداء كل إنسان سبعة أبعرة وستة أبعرة الا حنيفة وكندة فانه خفف عنهم لقتل رجالهم ومن لا يقدر على فداء لقيامهم وأهل دبا فنتبعت رجالهم نساءهم بكل مكان فوجد الأشعث في بنى نهد وبنى غطيف امرأتين وذلك أنه وقف فيها يسأل عن غراب وعقاب فقيل ما تريد إلى ذلك قال إن نساءنا يوم النجبر خطفهن العقبان والغريان والذئاب والكلاب فقال بنو غطيف هذا غراب قال فما موضعه فيكم قالوا في الصيانة قال فنعمة وانصرف وقال عمر لا ملك على عربي للذي أجمع عليه المسلمون معه قالوا ونظر المهاجر في أمر المرأة التي كان أبوها النعمان بن الجون أهداها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فوصفها إنها لم تشتك قط فردها وقال لا حاجة لنا بها بعد أن أجلسها بين يديه وقال لو كان لها عند الله خير لاشتكت فقال المهاجر لعكرمة متى تزوجتها قال وأنا بعدن فاهدت إلى بالجند فسافرت بها إلى مأرب ثم أوردتها العسكر فقال بعضهم دعها فإنها ليست بأهل أن يرغب فيها وقال بعضهم لا تدعها فكتب المهاجر إلى أبي بكر رحمه الله يسأله عن ذلك فكتب إليه أبو بكر إن أباه النعمان بن الجون أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزينها له حتى أمره أن يجيئه بها فلما جاء بها قال أزيدك انها لم تتجع شيئاً قط فقال لو كان لها عند الله خير لاشتكت ورغب عنها فارغبوا عنها فأرسلها"<sup>(١٤٤)</sup>.

ومن ذلك، قيل انه تزوج قتيلة بنت الأشعث، وهي زوجة النبي أيضاً<sup>(١٤٥)</sup> وقد خصصنا مبحثاً خاصاً لها، درسنا فيه هذا الموضوع، مع شيء من حياة زوجها عكرمة وقيس بن المكشوح<sup>(١٤٦)</sup>.

وزواج عكرمة هذا يحملنا على الاعتقاد أنهم واحدة وليس اثنين وحصل خلط في الروايات، وألا كيف يفسر الأمر، وذلك لان بينهم كثير من المشتركات من ذلك أنهم تزوجن النبي (ص) ومن ثم تزوجن عكرمة، وأنهن امتنعن عن بيعة أبي بكر، أو كما قيل أنهم ارتدتن عن الإسلام، وما نريد قوله في هذا الصدد ان القبائل التي وصفت مرتدة عن الإسلام بعد استشهاد النبي (ص) هي ليس كذلك وإنما امتعت عن بيعة أبي بكر فقط، وقد روجت السلطة آنذاك إلى مصطلح المرتدين لحصولها على حكم شرعي بقتلهم، لان المرتد يقتل<sup>(١٤٧)</sup> وعلى المنوال نفسه وصف ثوار الشعب العراقي عام ١٩٩١م بالمخربين تارة، والغوغائين أخرى، لتشويه صورتهم إعلامياً وتضليل الرأي العام، لذلك قتلوا وهجروا ظلماً وعدواناً. ثالثاً: قيس بن المكشوح: روى ابن حجر عن الجرجاني، إنها تزوجت بعد المهاجر بن أبي أمية المخزومي، قيس بن مكشوح المرادي<sup>(١٤٨)</sup> والغريب انه تزوج قتيلة بنت الأشعث أيضاً<sup>(١٤٩)</sup>.

وعن وفاتها فلم نعرف شيئاً سوى إنها توفيت في خلافة عثمان بن عفان عند أهلها في نجد<sup>(١٥٠)</sup> ولم نعرف موضع قبر.

#### الخاتمة

ان اسانيد الروايات اشخاص مطعون فيهم، لكنهم يتمتعون بحصانه، اذ لم يجرأ احد على القول فيهم، وقد عدوه لعان وسباب، وربما يُفتى بقتله لانه تجراً على رموز لا يجوز الكلام فيهم، وان الاساس في نقل هذه الروايات هو ابن سعد عن الواقدي الكذاب الذي وجدنا اسمه في جل هذه الروايات، وكذلك ابن الكلبي .

أولاً: ابن الكلبي، عن ابن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد الساعدي عن أبيه، ثانياً: الواقدي عن موسى بن عبيدة عن عمر بن الحكم عن أبي أسيد الساعدي، ثالثاً: ابن حنبل عن، محمد بن عبد الله الزبيدي عن عبد الرحمن بن الغسيل عن أبي حمزة بن أبي أسيد عن أبيه وعباس بن سهل عن أبيه، رابعاً: هشام بن محمد بن السائب عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس، خامساً: ابن حبيب، وهي رواية ابن الكلبي عن ابن عباس نفسها، سوى إضافة انه (ص) خرج وهو غضبان، سادساً: الواقدي عن محمد بن يعقوب بن عتبة عن عبد الواحد بن أبي عون الدوسي، سابعاً: الواقدي عن عبد الله بن جعفر عن عمرو بن صالح عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، وهناك روايتان لم تذكر اسمها وإنما ذكرت لقبها، الأولى: عبد الرزاق عن ابن جريج، الثانية: احمد بن عيسى الأشعري عن محمد بن أبي عمير، عن عمر بن اذينة، عن سعيد بن أبي عروة، عن قتادة، عن الحسن البصري.

خلاصة ما تم عرضه: لم يسجل أي دوراً للإمام علي (ع) واهمل شأنه، كما أهمل في فلم الرسالة الذي يعرض على شاشات التلفاز، ونسب دوره الى ابي اسيد الساعدي، الذي اتى بمعظم ازواج النبي (ص) وليس هذه فقط، مما يدل على ان الروايات موضوعة ليعطى ابي اسيد هذا الدور، وجعله بطلاً، يضاهي منزلة امير المؤمنين (ع) مع علمنا اليقين انه لم يكن هناك زواج، ونحن من الرافضين له، وإنما وضع بقصد التقرب للنبي (ص).

وانما لم نعرف حسبها ونسبها، ولم يحصل اتفاق على زواجها من بعد النبي (ص) اذ اشتركت مع ضررتها قتيلة بنت الاشعث في الازواج، وعلى زواجها مشكل لأنها من امهات المؤمنين، فلا يجوز لاحد ان يتزوج امه كما هو منسوب القول لاحد الائمة (عليهم السلام) وقبال ذلك نسب لها ثلاث ازواج، وفي ذلك روايات تم عرضها، وقيل لزمتم دارها حتى ماتت، وفي ذلك رواية واحدة.

وفي زواج النبي (ص) منها تجني على مقام النبوة، وبذلك نسبت له اشياء لم يفعلها منها انه خرج غضبان، عندما استعادت بوجهه، ولم يصدر ذلك عن شخص ادبه الرحمن، وكذلك ما قيل انه اقعى ليقبلها، وهكذا يفعل اذا اجتلى النساء، وانه طلق وقبال ذلك نهى عن الطلاق، وانه تزوج المطلقات، ونهى عن زواج الارامل، ان تاريخ زواجه (ص) يوحي الى قوة المسلمين، ومع ذلك ان زوجته لم تنزل داره وهو نبي الامة بل نزلت في مكان لم يحدد، اشير له في البحث، وقد دلت بعض الالفاظ على انه فاقد حرية الاختيار وإنما عرض عليه الزواج منها فتزوجها وبالتالي اخفق.

اشير على زوجته انها شقية، ولم يتم الاتفاق فهناك عدد من زوجاته كل منهن قيل عنها الشقية، والحال نفسها مع المستعيزة منه ليلة الزواج، في هذا الزواج تعريض في شخص ام المؤمنين عائشة، على اعتبار انها عملت وشاية افضت الى الطلاق، فهي زوجة نبي وابنت صحابي، وان مصادر روايات هذا الزواج اشخاص مطعون فيهم، وان الهدف من وراء ذلك الزواج دعم الرأي القائل ان الرسول (ص) تزوج خمسة وعشرين امرأة، وتوفى عن تسعة نساء كن على ذمته، وهو بذلك لم يلتزم بثوابت الإسلام الذي قيد الزواج في اربعة نساء غير ملك اليمين، وختاماً نقول: الله مولانا هو حسبنا عليه توكلنا وبه آمنا، انه نعم المولى ونعم النصير.

## الهوامش

### هوامش المبحث الاول

- (١) بن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٥/٨
- (٢) المحمداوي: ابو طالب/ ٢٢
- (٣) ابن حجر: فتح الباري ٢١٨/١١
- (٤) الشبستري: أصحاب الإمام الصادق ٢١٤/٢
- (٥) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد ٢٢٤/١٠

- (٦) الذهبي: سير أعلام النبلاء ٣٢٤/٧
- (٧) المحمداوي: عكرمة مولى ابن عباس مفسراً (بحث غير منشور)/٥
- (٨) ابن حبان: المجروحين ٥٧/٢
- (٩) البخاري: التاريخ الكبير ٢٨٩/٥
- (١٠) ٣٣٤/٢
- (١١) ابن ابي حاتم: الجرح والتعديل ٢٣٩/٥
- (١٢) ٨٥/٥
- (١٣) ٢٨٣/٤
- (١٤) الباجي: التعديل والتجريح ٩٧٦/٢
- (١٥) تاريخ/١٨٧
- (١٦) ابن حجر: تقريب التهذيب ٥٧٢/١
- (١٧) ابن حجر: مقدمة فتح الباري/٤١٦
- (١٨) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٢٧١/٥
- (١٩) ١٦٨/٤
- (٢٠) ٥٣٨/١
- (٢١) ابن حجر: الإصابة ١٣٢/٢
- (٢٢) ابن سعد: الطبقات ٥٥٧/٣
- (٢٣) الثقات ٢٦٠/٢
- (٢٤) مشاهير/٤٤، الثقات ٣٧٥/٣
- (٢٥) الباجي: التعديل والتجريح ٧٦١/٢
- (٢٦) مجمع الزوائد ٣٣٩/٤
- (٢٧) سير أعلام ٣٥٩/٢
- (٢٨) الحاكم: المستدرک ٥١٥/٣
- (٢٩) ابن هشام: السيرة النبوية ٤٦٩/٢
- (٣٠) الطبري: جامع البيان ١٠٢/٤
- (٣١) ابن أبي الحديد: شرح ٢٧١/١٤
- (٣٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٥/٣
- (٣٣) البخاري: التاريخ الصغير ١٠٧/١
- (٣٤) ابن ماجة: سنن ٦١٦/١
- (٣٥) النووي: المجموع ٢٧/١٠
- (٣٦) اليعقوبي: تاريخ ٨٥/٢
- (٣٧) يحيى بن الحسين: الأحكام ٤٥٧/١
- (٣٨) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٣/٨
- (٣٩) الطبري: تاريخ ٤١٦/٢
- (٤٠) ابن حنبل: مسند ٤٩٨/٣

- (٤١) ابن سعد: الطبقات ١٤٤/٨
- (٤٢) العقيلي: ضعفاء ١٦٣/٤
- (٤٣) البخاري: التاريخ الكبير ٢٩١/٧، الضعفاء الصغير/ ١١١
- (٤٤) العلل ٣٦٥/٣
- (٤٥) العلل ٣٦٢/٢
- \*الاسدي لعله شيخ موسى بن عبيدة، لم أجد له ترجمة .
- (٤٦) العلل ٢٠٦/٣
- (٤٧) ابن معين: تاريخ ٥٠/١
- (٤٨) ابن ابي حاتم: الجرح والتعديل ١٥٢/٨
- (٤٩) ابن ابي حاتم: الجرح والتعديل ١٠١/٥
- (٥٠) العقيلي: ضعفاء ١٦١/٤
- (٥١) ابن عدي: الكامل ٣٣٤/٦
- (٥٢) العقيلي: ضعفاء ١٦٢/٤
- (٥٣) ابن عدي: الكامل ٣٣٤/٦
- (٥٤) تاريخ/ ١٩٩
- (٥٥) ابن معين: تاريخ ١٨٩/١
- (٥٦) الثقات ٦١/٣
- (٥٧) أبو نعيم الأصبهاني: الضعفاء/ ١٣٥
- (٥٨) ابن ابي حاتم: الجرح والتعديل ٢٤٥/١
- (٥٩) العقيلي: ضعفاء ١٦٠/٤
- (٦٠) ابن ابي حاتم: الجرح والتعديل ١٥١/٨
- (٦١) المجروحين ١٩٧/١
- (٦٢) ابن حبان: المجروحين ٢٣٤/٢
- (٦٣) الطوسي: رجال/ ٣٠٠
- (٦٤) أصحاب ٣٢٤/٣
- (٦٥) ابن عدي: الكامل ٣٣٤/٦
- (٦٦) الشافعي: الأم ٢١٨/٣
- (٦٧) مسند ١٩/٢
- (٦٨) ابن عدي: الكامل ٣٣٥/٦
- (٦٩) الصدوق: الخصال/ ٤١٣
- (٧٠) الخزاز القمي: كفاية الأثر/ ٣٣
- (٧١) المفيد: الأمالي/ ٦٣
- (٧٢) الطبراني: المعجم الكبير ٢٢/٧
- (٧٣) ابن سعد: الطبقات ٢٨١/٥
- (٧٤) اليعقوبي: تاريخ ٢٠٣/١

- (٧٥) اليعقوبي: تاريخ ١٩٧/١
- (٧٦) معجم البلدان ٨٥/٥
- (٧٧) ابن حبيب: المحبر/ ١١٢
- (٧٨) ابن هشام السيرة النبوية ٣٥٩/٢
- (٧٩) ابن حجر: الإصابة ٢٣٢/١
- (٨٠) ابن حبان: الثقات ١٤٧/٥، ينظر البخاري: التاريخ الكبير ١٤٦/٦
- (٨١) الذهبي: ميزان ١٩١/٣
- (٨٢) ابن حبان: مشاهير/ ١٣٦
- (٨٣) الثقات ١٦٥/٢
- (٨٤) ضعفاء ١٥٢/٣
- (٨٥) ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣٨٢/٧
- \*\*السوقة بمنزلة الرعية التي تسوسها الملوك، سموا سوقة لأن الملوك يسوقونهم فينساقون لهم، يقال للواحد سوقة وللجماعة سوقة، وهو خلاف الملك . ابن منظور: لسان العرب (مادة سوق)
- (٨٦) مسند ٤٩٨/٣
- (٨٧) المنتقى من السنن المسندة/ ١٩٠
- (٨٨) الإصابة ٢٠/٨
- (٨٩) المجلسي: بحار ٢٠٤/٢٢
- (٩٠) المحلى ١٨٧/١٠
- (٩١) أسد الغاية ٣٩٨/٥
- (٩٢) التعديل والتجريح ٣٣٢/١
- (٩٣) الإصابة ٣٥/٨
- (٩٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٥/٨
- (٩٥) المحمداوي: عقيل/ ١٠٦
- (٩٦) ابن حبيب: المحبر/ ٩٤
- (٩٧) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٣/٨
- (٩٨) المحمداوي: أبو طالب/ ٩٨
- (٩٩) البخاري: التاريخ الكبير ٢٦٧/١
- (١٠٠) الجرح والتعديل ١٢١/٨
- (١٠١) ابن حجر: مقدمة فتح الباري/ ٤٥٨
- (١٠٢) الكاشف في من له رواية في كتب السنة ٦٧٢/١
- (١٠٣) ابن حجر: تهذيب التهذيب ٣٨٨/٦
- (١٠٤) الجرح ٢٣/٦
- (١٠٥) ابو الفرج الاصفهاني: مقاتل الطالبين/ ١٩٣
- (١٠٦) ابن حجر: تقريب التهذيب ٦٢٤/١
- (١٠٧) ابن سعد: طبقات ٤٣/٨

- ١٠٨ ابن سعد: طبقات ١٤٤/٨
- ١٠٩ البخاري: التاريخ الكبير ٣٤٤/٦
- ١١٠ ابن ابي حاتم: الجرح ٢٤٠/٦
- ١١١ البخاري: التاريخ الكبير ٣٤٥/٦
- ١١٢ العجلي: الثقة ١٧٨/٢
- ١١٣ ابن ابي حاتم: الجرح ٢٤٠/٦
- ١١٤ عبد الرزاق: المصنف ٣٢/٣
- ١١٥ ابن أبي شيبة: المصنف ١٨٥/١
- ١١٦ ابن أبي شيبة: المصنف ٢٧٢/١
- ١١٧ ابن أبي شيبة: المصنف ٩/٢
- ١١٨ ابن خزيمة: صحيح ٧٣/٣
- ١١٩ الأعلى/٦
- ١٢٠ المنتخب من ذيل المذيل/١٠٦
- ١٢١ الطوسي: رجال/٢٨٤
- ١٢٢ النفرشي: نقد الرجال ٢٢٨/٤، الخوئي: معجم ١٨٢/١٧
- ١٢٣ الحاكم: المستدرک ٥٤٤/١
- ١٢٤ ابن ابي حاتم: الجرح والتعديل ٢٥٩/٨
- ١٢٥ ١٩٦/٩
- ١٢٦ الذهبي: ميزان الاعتدال ١٥٥/٤
- ١٢٧ الذهبي: الكاشف ٢٨٢/٢
- ١٢٨ ابن حجر: تقريب التهذيب ٢٠٣/٢
- ١٢٩ الإرشاد ٢٣٩/١
- ١٣٠ الخوئي: معجم ٢٩١/١٩
- ١٣١ عبد الرزاق: المصنف ٤٩٠/٧
- ١٣٢ المحمداوي: فاطمة بنت عتبة/١١٠
- ١٣٣ النوادر/١٠٣
- ١٣٤ الكافي ٤٢١/٥
- ١٣٥ معجم ١٩٥/٢
- ١٣٦ النجاشي: رجال/٨١، ابن داود: رجال/٤٤
- ١٣٧ البروجردي: طرائف المقال ٢٢٦/١
- ١٣٨ غلام رضا عرفانين: مشايخ النقات/٥٥
- ١٣٩ الفاني المكي: بحوث في فقه الرجال/١٣٧
- ١٤٠ عبد الرسول الغفاري: الكليني والكافي/٤٧٠
- ١٤١ الطوسي: رجال/٢٩٩
- ١٤٢ رجال/١٥٩

- ١٤٣) الطوسي: رجال/٣٦٥  
 ١٤٤) النجاشي: رجال/٣٢٦  
 ١٤٥) ابن داود: رجال/١٥٩  
 ١٤٦) ابن داود: رجال/٢٠٩  
 ١٤٧) النجاشي: رجال/٢٨٣  
 ١٤٨) الطوسي: اختيار معرفة الرجال ٢/٢٢٦  
 ١٤٩) البروجردي: طرائف المقال ١/٥٣١  
 ١٥٠) طرائف المقال ١/٥٤٣  
 ١٥١) الخوئي: رجال/١٤٤  
 ١٥٢) معجم رجال الحديث ١٤/٢٢  
 ١٥٣) ابن حبان: مشاهير/١٨٢  
 ١٥٤) المحمداوي: قتادة (بحث غير منشور)/١١  
 ١٥٥) المحمداوي: أم كلثوم (قيد النشر، مجلة آداب البصرة)/٨.

#### هوامش المبحث الثاني

- ١) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٨/١٤٣  
 ٢) ابن الأثير: أسد الغابة ٥/٣٩٦  
 ٣) ابن حجر: الإصابة ٦/٣٤٨  
 ٤) تاريخ ٢/٤١٦  
 ٥) ابن حجر: الإصابة ١/٣٤٠  
 ٦) ابن حبيب: المحبر/٩٤، يحيى بن الحسين: الاحكام ١/٤٥٦، ابن حجر: الإصابة ٨/١٩  
 ٧) ابن حجر: مقدمة فتح الباري/٣٢٢  
 ٨) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٨/١٤٣  
 ٩) السيوطي: الجامع الصغير ١/٥٠٥  
 ١٠) المحمداوي: ابو طالب/٢  
 ١١) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٨/١٤٥، الحاكم: المستدرک ٤/٣٧  
 ١٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٨/١٤٢  
 ١٣) ياقوت الحموي: معجم البلدان ٣/٣٣٣  
 ١٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٨/٢١٨  
 ١٥) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث ١/٤٢١  
 ١٦) الطوسي: النهاية/٤٦٣  
 ١٧) ابن البراج: المهذب ٢/١٨٠  
 ١٨) ابن حنبل: مسند ٢/٤٢٨  
 ١٩) النساء/٤  
 ٢٠) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٨/١٩١  
 ٢١) ابن سعد: الطبقات ٨/١١٥



- (٢٢) المالكي: مناقب خديجة/١٥
- (٢٣) ابن حنبل: مسند ٤١/١
- (٢٤) ياقوت الحموي: معجم البلدان ١٦١/٣
- (٢٥) ابن منظور: لسان العرب (مادة نش)
- (٢٦) الفراهيدي: العين ٢٥٦/٥
- (٢٧) السيوطي: الجامع الصغير ٣٠/١
- (٢٨) ابن منظور: لسان العرب (مادة كريس)
- (٢٩) الشيخ الأنصاري: كتاب المكاسب ٣٩٦/٤
- (٣٠) الطوسي: المبسوط ٩/٦
- (٣١) المصنف ٣١٠/١١
- (٣٢) ابن هشام: السيرة النبوية ١٠٤٨/٤
- (٣٣) ١٦١/٤
- (٣٤) ياقوت الحموي: معجم البلدان ٣٠٣/١
- (٣٥) ابن منظور: لسان العرب (مادة رزق)
- (٣٦) ديوانه/١١٨
- (٣٧) ديوانه، الدالية، البيت العشرون
- (٣٨) ابن حنبل: مسند ٣١٤/٣
- (٣٩) ابن ماجة: سنن ٥٩٨/١
- (٤٠) ابن اسحاق: السير/٢٤٥
- (٤١) ابن اسحاق: السير ٢٥٤ - ٢٦٦
- (٤٢) ابن سعد: طبقات ٨١/٨
- (٤٣) ابن اسحاق: السير/٢٥٥
- (٤٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٣/٨
- (٤٥) صحيح ٢٥٢/٦
- (٤٦) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٣/٨
- (٤٧) ياقوت الحموي: معجم البلدان ٥١/١
- (٤٨) ياقوت الحموي: معجم البلدان ٢١٩/١
- (٤٩) الفراهيدي: العين (مادة أطم)
- (٥٠) ابن حجر: فتح الباري ٨٨/٧
- (٥١) القاضي النعمان: شرح الإخبار ٢٧/٢
- (٥٢) ياقوت الحموي: معجم البلدان ٢٢٩/٣
- (٥٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى ٥٠٥/١
- (٥٤) ياقوت الحموي: معجم البلدان ٤٤٢/١
- (٥٥) الحميري: قرب الاسناد/٥٨
- (٥٦) سيد سابق: فقه السنة ٧٠٨/٢

- (٥٧) البخاري: صحيح ١٣٢/٢، الحاكم: المستدرک ٥١٦/٣
- (٥٨) ابن سعد: الطبقات ١٤٦/٨
- (٥٩) ياقوت الحموي: معجم ٣٧٢/٣
- (٦٠) ياقوت الحموي: معجم ٣/٣
- (٦١) مسند ٤٩٨/٣
- (٦٢) إرواء الغليل ١٤٦/٧
- (٦٣) المنتقى من السنن المسندة/ ١٩٠
- (٦٤) الإصابة ٢٠/٨
- (٦٥) النساء ٣/٣
- (٦٦) يحيى بن الحسين: الإحكام ٤٥٦/١
- (٦٧) اليعقوبي: تاريخ ٨٥/٢
- (٦٨) الموطأ ١٧٠/١
- (٦٩) السيوطي: تنوير الحوالك/ ١٨٨
- (٧٠) نيل الأوطار ٣٦٩/٢
- (٧١) الترمذي: سنن ٢٧٥/٥
- (٧٢) الهيثمي: مجمع ١٨١/٥
- (٧٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٦/٨
- (٧٤) المحمداوي: بئر زمزم/ ٨١
- (٧٥) التحريم/ ١
- (٧٦) سنن ٧١/٧
- (٧٧) مسند ٢٢١/٦
- (٧٨) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٧٠/٨
- (٧٩) صحيح ٦٩/٦
- (٨٠) صحيح ١٨٤/٤
- (٨١) الأحزاب/ ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٥٩
- (٨٢) التحريم/ ٣- ٥، ١٠
- (٨٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٩٠/٨
- (٨٤) ابن سعد: طبقات ١٤٨/٨
- (٨٥) ابن سعد: طبقات ١٥٥/٨
- (٨٦) ابن ماجة: سنن ٦٤٤/١
- (٨٧) مريم/ ١٨
- (٨٨) الفراهيدي: العين (مادة قعى)
- (٨٩) الجوهرى: الصحاح (مادة قعى)
- (٩٠) ابن حنبل: مسند ٨٨/٣
- (٩١) المحمداوي: ام كلثوم/ ١٧

- (٩٢) ابن سعد: الطبقات ١٢٥/٨
- (٩٣) الطبراني: المعجم الكبير ٢٩/٢٣
- (٩٤) السيوطي: الجامع الصغير ٣١٢/٢
- (٩٥) المناوي: فيض القدير ١١٥/٥
- (٩٦) فيض القدير ٧١/٦
- (٩٧) يحيى بن الحسين: الأحكام ٤٥٦/١
- (٩٨) أحمد بن عيسى الأشعري: النوادر ١٠٣/٣
- (٩٩) أحاديث أم المؤمنين عائشة ٦٥/١
- (١٠٠) آل عمران/ ١٥٩
- (١٠١) ابن سيد الناس: عيون الأثر ٤٢١/٢
- (١٠٢) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد ٤٩/٣
- (١٠٣) السيوطي: الجامع الصغير ٥١/١
- (١٠٤) الأنبياء/ ١٠٧
- (١٠٥) النحل/ ١٢٥
- (١٠٦) الطلاق/ ١
- (١٠٧) البقرة/ ٢٢٧
- (١٠٨) البقرة/ ٢٣٦
- (١٠٩) سنن ٦٥٠/١
- (١١٠) البقرة/ ٢٢٩
- (١١١) الألباني: إرواء الغليل ١٤٥/٧
- (١١٢) التثاق ١٤١/٢
- (١١٣) تاج العروس (مادة جون)
- (١١٤) الزمخشري: الفايق ٤٩/٣
- (١١٥) ابن قدامة: الشرح الكبير ٢٨٩/٨
- (١١٦) عبد الرزاق: المصنف ٣٦٧/٦
- (١١٧) البخاري: صحيح ٢/١
- (١١٨) ابن أبي شيبة: المصنف ٤١/٨
- (١١٩) عبد الرزاق: المصنف ٣٧٢/٦
- (١٢٠) ابن الجارود: المنتقى من السنن المسندة/ ١٨٤
- (١٢١) ابن حجر: فتح الباري ٢٩٥/٩
- (١٢٢) ابن حجر: فتح الباري ٢٩٦/٩
- (١٢٣) الطوسي: النهاية/ ٥١٠
- (١٢٤) الكافي للحلي/ ٣٠٥
- (١٢٥) ابن أبي شيبة: المصنف ٤١/٨
- (١٢٦) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٦/٨

- (١٢٧) ضعفاء ١٠٣/٣
- (١٢٨) البخاري: التاريخ الكبير ٣/٧
- (١٢٩) ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل ٢١٠/٦
- (١٣٠) ٢٥٨/٥، مشاهير علماء الأمصار/ ١١٢
- (١٣١) تقريب التهذيب ٤٧٢/١
- (١٣٢) الطبراني: المعجم الأوسط ١٤٤/٧
- (١٣٣) تفسير ٥٠٦/٣
- (١٣٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٧/٨
- (١٣٥) الأحزاب/ ٥٣
- (١٣٦) ابن حجر: الإصابة ١٨٠/٦
- (١٣٧) المتقي الهندي: كنز العمال ٥٦٨/٥
- (١٣٨) الأحزاب/ ٦
- (١٣٩) المصنف ٤٩٠/٧
- (١٤٠) للتفصيلات ينظر المحمداوي: بئر زمزم/ ٥
- (١٤١) البخاري: صحيح ٧٧/٣
- (١٤٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٧/٨
- (١٤٣) الطبري: تاريخ ٥٤٧/٢
- (١٤٤) تاريخ ٥٤٩/٢
- (١٤٥) ابن سعد: الطبقات الكبرى ١٤٨/٨
- (١٤٦) المحمداوي: المرأة المؤمنة التي وهبت نفسها النبي (ص)/ بحث مقدم الى مؤتمر جامعة الكوفة، كلية التربية الأساسية/ ١٥
- (١٤٧) الطوسي: الخلاف ٣٥٣/٥
- (١٤٨) الإصابة ١٩/٨
- (١٤٩) ابن حجر: الإصابة ١٩/٨
- (١٥٠) ابن سعد: الطبقات ٢١٨/٨.

### قائمة المصادر

- احمد بن محمد بن عيسى الاشعري، ت ٢٦٠هـ، النوادر، تح مؤسسة الإمام الهادي، قم، ١٤٠٨هـ.
- أبن الأثير، أبو الحسن علي ت ٦٣٠هـ، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تح محمد إبراهيم، القاهرة، ١٩٧٠م.
- ابن الأثير الجزري، مجد الدين، ت ٦٠٦هـ، النهاية في غريب الحديث، تح طاهر احمد الزاوي وآخر، بيروت، ١٤٢٦هـ.
- ابن إسحاق: محمد ت ١٥١هـ، السير والمغازي تح، سهيل زكار، دمشق، ١٩٧٦م.
- الأصفهاني، علي بن الحسين ت ٣٥٦هـ، مقاتل الطالبين، تح كاظم المظفر، ط ٢ قم، ١٩٦٥م.
- الألباني، محمد ناصر، أرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تح زهير الشاويش، ط ٢ بيروت، ١٩٨٥م.
- الانصاري، الشيخ مرتضى، ت ١٢٨١هـ، كتاب المكاسب، تح لجنة تحقيق، قم، ١٤١٥هـ.
- الباجي، سليمان بن خلف ت ٤٧٤هـ، التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري، تح احمد ليزار، دم، دت.

- البخاري، إسماعيل بن إبراهيم ت ٢٥٦هـ، التاريخ الصغير، تح محمود إبراهيم زايد، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- البخاري، إسماعيل بن إبراهيم ت ٢٥٦هـ، التاريخ الكبير، بيروت، د.ت.
- البخاري، إسماعيل بن إبراهيم ت ٢٥٦هـ، الصحيح، بيروت، ١٩٨١م.
- البخاري، إسماعيل بن إبراهيم ت ٢٥٦هـ، الضعفاء الصغير، تح محمود إبراهيم زايد، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ابن البراج، عبد العزيز ت ٤١٨هـ، جواهر الفقه، تح إبراهيم بهادري، قم، ١٤١١هـ.
- البروجردي، السيد علي اصغر، ت ١٣١٣هـ، طرائف المقال، تح مهدي الرجائي، قم، ١٤١٠هـ.
- الترمذي، محمد بن عيسى، ٢٧٩هـ، سنن الترمذي، تح عبد الرحمن محمد عثمان، ط ٢، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- التفرشي، السيد مصطفى بن الحسين (ت ق ١١)، نقد الرجال، تح ونشر مؤسسة ال البيت لأحيلء التراث، قم، ١٤١٨هـ.
- ابن أبي حاتم، ابو محمد عبد الرحمن الرازي ت ٣٢٧هـ، الجرح والتعديل، بيروت، ١٣٧١هـ.
- ابن الجارود، ت ٣٠٧هـ، المنتقى من السنن المسندة، تعليق عبد الله عمر، بيروت، ١٩٨٨.
- الحاكم النيسابوري، محمد بن محمد ت ٤٠٥هـ، المستدرک على الصحيحين، تح، يوسف المرعلشي، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ابن حبان، محمد ت ٣٥٤هـ، الثقاة، الهند، ١٣٩٣هـ.
- ابن حبان، محمد ت ٣٥٤هـ، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تح محمود إبراهيم زايد (د.م. د.ت).
- ابن حبان، محمد ت ٣٥٤هـ، مشاهير علماء الأمصار، اعلام فقهاء الأقطار، تح مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء، ١٤١١هـ.
- ابن حبيب، محمد البغدادي ت ٢٤٥هـ، المحبر، ورقة الأصل الخطية.
- ابن حجر، احمد بن علي ت ٨٥٢هـ، الإصابة في تمييز الصحابة، تح عادل احمد عبد الموجود وآخرون، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ابن حجر، احمد بن علي ت ٨٥٢هـ، تقريب التهذيب، تح مصطفى عبد القادر، ط ٢، بيروت، ١٩٩٥هـ.
- ابن حجر، احمد بن علي ت ٨٥٢هـ، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ط ٢، بيروت، د.ت.
- ابن حجر، احمد بن علي ت ٨٥٢هـ، مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط ٢، بيروت، د.ت.
- ابن أبي الحديد، عز الدين بن هبة الله ت ٦٥٦هـ، شرح نهج البلاغة، قم، ١٤٠٤هـ.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن احمد ت ٤٥٦هـ، المحلى، تح، احمد محمد شاكر، بيروت، د.ت.
- الحلبي، علي بن برهان الدين ت ١٠٤٤هـ، السيرة الحلبية المعروفة بأنسان العيون، القاهرة، ١٩٧١م.
- ابن حنبل، ابو عبد الله احمد ت ٢٤١هـ، العلل ومعرفة الرجال، تح وصي الله بن محمود عباس، الرياض، ١٤٠٨هـ.
- ابن حنبل، ابو عبد الله احمد ت ٢٤١هـ، المسند، بيروت، د.ت.
- الحميري، أبي العباس عبد الله بن جعفر ت ٣٠٠هـ، قرب الإسناد، قم، ١٤١٣هـ.
- الخزار القمي، علي بن محمد ت ٤٠٠هـ، كفاية الأثر في النص على الأئمة الأثني عشر، تح السيد عبد الطيف الحسيني، قم، ١٤٠١هـ.
- ابن خزيمة، محمد بن اسحاق السلمي ت ٣١١هـ، صحيح، تح د. محمد مصطفى الاعظمي، ط ٢، مطبعة المكتب الإسلامي، ١٤١٢.
- الخطيب البغدادي، احمد بن علي ت ٤٦٣هـ، تاريخ بغداد، تح مصطفى عبد القادر، بيروت، ١٤١٧هـ.
- الخوئي، السيد أبو القاسم ت ١٤١٣هـ، معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، تح لجنة التحقيق، ط ٥، ١٤١٣هـ.
- ابن داود الحلبي، تقي الدين ت ٧٠٧هـ، رجال أبن داود، النجف، ١٣٩٢هـ.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد ت ٧٤٨هـ، سير أعلام النبلاء، تح صلاح الدين المنجد، مصر، د.ت.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد ت ٧٤٨هـ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، مؤسسة علوم القرآن، ١٤١٣هـ.

- الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد ت٧٤٨هـ، ميزان الاعتدال، تح علي محمد البجاوي، بيروت، ١٣٨٢هـ.  
الزبيدي، محمد مرتضى ت١٢٠٥، تاج العروس في جواهر الناموس، بيروت، د.ت.  
الزمخشري، جار الله محمد ت٥٢٨هـ، الفائق في غريب الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.  
ابن سعد، محمد ت٢٣٠هـ، الطبقات الكبرى، تح إحسان عباس، بيروت، د.ت.  
سيد سابق، فقه السنة، بيروت، ١٩٧١.  
السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن ت٩١١هـ، تنوير الحوالك على شرح موطأ مالك، صححه عبد العزيز الخالدي، بيروت، د.ت.  
السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن ت٩١١هـ، الجامع الصغير، بيروت، ١٤٠١هـ.  
ابن سيد الناس، محمد بن عبد الله بن يحيى ت٧٣٤هـ، عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، مؤسسة عز الدين، ١٩٨٦هـ.  
الشافعي، محمد بن إدريس، ت٢٠٤هـ، كتاب الأم، ط٢، بيروت، ١٩٨٣م.  
الشبستري، عبد الحسين، الفايق في رواية وأصحاب الإمام الصادق (ع)، قم، ١٤١٨هـ.  
الشوكاني، محمد بن علي ت١٢٥٠هـ، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار، بيروت، د.ت.  
ابن أبي شيبه، عبد الله بن محمد، ت٢٣٥هـ، المصنف، تح سعيد محمد اللحام، دار الفكر، ١٤٠٩هـ.  
الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي ت٣٨١هـ، الخصال، قم، ١٤٠٣هـ.  
الطبراني، سليمان بن احمد الخمي ت٣٦٠هـ، المعجم الأوسط، تح إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، د.ت.  
الطبراني، سليمان بن احمد الخمي ت٣٦٠هـ، المعجم الكبير، تح حمدي عبد الحميد، ط٢، القاهرة، د.ت.  
الطبري، محمد بن جرير ت٣١٠هـ، تاريخ الرسل والملوك، تح، أبو الفضل إبراهيم، مصر، ١٩٦٨.  
الطبري، محمد بن جرير ت٣١٠هـ، جامع البيان في تأويل القرآن، بيروت، ١٤٠٥هـ.  
الطبري، محمد بن جرير ت٣١٠هـ، المنتخب من ذيل المذيل من تاريخ الصحابة والتابعية، بيروت، ١٩٣٩.  
الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن ت٤٦٠هـ، اختيار معرفة الرجال، تح مير داماد وآخرون، قم، ١٤٠٤هـ.  
الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن ت٤٦٠هـ، الخلاف، تح جماعة من المختصين، قم، ١٤٠٧هـ.  
الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن ت٤٦٠هـ، المبسوط في فقه الامامية، تح محمد تقى الكشفي، المكتبة المرتضوية، ١٣٨٧هـ.  
الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن ت٤٦٠هـ، النهاية في المجرى الفقه والفتاوى، بيروت، د.ت.  
عبد الرزاق بن همام ت٢١١هـ، مصنف عبد الرزاق، تح حبيب الأعظمي، المجلس العلمي، د.ت.  
عبد الرسول الغفاري، الكليني والكافي، د.م، ١٤١٦هـ.  
العجلي، احمد بن عبدان ت٢٦١هـ، معرفة النقا، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ.  
ابن عدي، ابو احمد عبد الله الجرجاني ت٣٦٥هـ، الكامل في ضعفاء الرجال، تح د. سهيل بكار، ط٣، بيروت، ١٤٠٩هـ.  
العقيلي، محمد بن عمر بن موسى ت٣٢٢هـ، الضعفاء الكبير، تح عبد المعطي أمين، ط٢، بيروت، ١٤١٨هـ.  
غلام رضا عرفانين، مشايخ النقا، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٧هـ.  
الفاني المكي، علي حسين مكي العاملي، بحوث في فقه الرجال، ط٢، مؤسسة العروة الوثقى، ١٤١٤هـ.  
الفراهيدي، الخليل بن أحمد ت١٧٥هـ، العين، تح مهدي المخزومي وآخر، ط٢، إيران، ١٤٠٩هـ.  
القاضي نعمان، نعمان بن محمد ت٣٦٣هـ، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، مصر، ١٣٨٥هـ.  
ابن قدامة، شمس الدين ت٦٨٢هـ، الشرح الكبير على متن المقنع، بيروت، د.ت.

- الكليني، محمد بن يعقوب، ت ٣٢٩هـ، الكافي، طهران، ١٣٦٥هـ.
- ليبيد بن ربيعة العامري، ديوانه، دار صادر، بيروت.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد، ت ٢٧٣هـ، السنن، تح محمد فؤاد، بيروت، د.ت.
- مالك، الإمام ت ١٧٩هـ، كتاب الموطأ، تح محمد عبد الباقي، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- المالكي، محمد بن علوي، البشرى في مناقب خديجة الكبرى، د.م.، د.ت.
- المجلسي، محمد باقر ت ١١١٠هـ، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار (ع)، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- المحمداوي، د. علي صالح رسن، أبو طالب بن عبد المطلب، دراسة في سيرته الشخصية وموقفه من الدعوة الإسلامية أطروحة دكتوراه، جامعة البصرة - كلية الآداب، ٢٠٠٤م.
- المحمداوي، د. علي صالح رسن، ام كلثوم بنت علي بن ابي طالب حقيقة ام وهم؟ بحث مقبول للنشر، مجلة ابحاث البصرة، ٢٠٠٩.
- المحمداوي، د. علي صالح رسن، بئر زمزم، دراسة في أسماؤها وعملية حفرها، مجلة كلية الدراسات التاريخية، ع ٨، ٢٠١٠.
- المحمداوي، د. علي صالح رسن، عقيل بن ابي طالب بين الحقيقة والشبهة، فيد النشر، مركز الابحاث العقائدية، النجف الاشرف، ٢٠٠٩.
- المحمداوي، د. علي صالح رسن، عكرمة مولى ابن عباس مفسراً، بحث غير منشور.
- المحمداوي، د. علي صالح رسن، فاطمة بنت عتبة حقيقة أم وهم، بحث مقبول للنشر، مجلة آداب البصرة، ٢٠٠٩.
- المحمداوي، د. علي صالح رسن، المرأة المؤمنة التي وهبت نفسها النبي (ص) في القرآن الكريم، بحث مقدم الى كلية التربية الاساسية، جامعة الكوفة، ٢٠١١.
- المحمداوي، د. علي صالح رسن، من تابعي البصرة قتادة السدوسي، بحث غير منشور.
- مرتضى العسكري، أحاديث ام المؤمنين عائشة (ادوار من حياتها)، ط٥، مطبعة النهضة، ١٩٩٤.
- ابن معين، يحيى، ت ٢٣٣هـ، تاريخ ابن معين، تح عبد الواحد حسين، بيروت، د.ت.
- المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد ت ٤١٣هـ، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، قم، د.ت.
- المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد ت ٤١٣هـ، الأمالي، قم، ١٤١٣هـ.
- المنائي، محمد بن عبد الرؤوف ت ١٠٣١هـ، فيض القدير شرح الجامع الصغير، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ابن منظور، محمد بن مكرم ت ٧١١هـ، لسان العرب، قم، ١٤٠٥هـ.
- النجاشي، احمد بن علي ت ٤٥٠هـ، الرجال، قم، ١٤٠٧هـ.
- أبو نعيم الأصفهاني، احمد بن عبد الله ت ٤٣٠هـ، الضعفاء، تح د فاروق حماده، المغرب، د.ت.
- النووي، محي الدين بن شرف الدين، ت ٦٧٦هـ، المجموع في شرح المهذب، دار الفكر، د.ت.
- ابن هشام، محمد بن عبد الملك ت ٢١٨هـ، السيرة النبوية، تح مصطفى السقا وآخرون، القاهرة، ١٩٥٥م.
- الهيثمي، نور الدين علي ت ٨٠٧هـ، موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، تح محمد عبد الرزاق حمزة، بيروت، د.ت.
- ياقوت الحموي، ياقوت ت ٦٢٦هـ، معجم البلدان، بيروت، د.ت.
- يحيى بن الحسين، الاحكام في الحلال والحرام (من دون بيانات نشر).
- اليقوبي، احمد بن يعقوب كان حيا سنة ٢٩٢، التاريخ، بيروت، د.ت.